

٧٦- كتاب الأدب

١- باب قول الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾ [العنكبوت: ٨]

٥٩٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: الْوَلِيدُ بْنُ عِزَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَرَدُّتُهُ لَرَادَنِي^(١).

٢- باب مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ

٥٩٧١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرُومَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ»^(٢).

وَقَالَ ابْنُ شُبْرُومَةَ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، مِثْلَهُ.

٣- باب لا يُجَاهِدُ إِلَّا بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ

٥٩٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَكَ أَبَوَانِ؟» قَالَ:

(١) انظر طرفه في (٥٢٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٤٨) (١) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٩٠٨١) من طريق شريك بن عبد الله النخعي، عن عمارة بن القعقاع، به.

نعم، قال: «ففيهما فجاهد»^(١).

٤- باب لا يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ

٥٩٧٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(٢).

٥- باب إجابة دُعاء مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ

٥٩٧٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتِمَّاشُونَ، أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَهَلُّوا إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا اللَّهُ صَالِحَةٌ فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرُجُهَا، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَلي صِيبَةٌ صِغَارٌ كُنْتُ أُرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ بَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ وَلَدِي، وَإِنَّ نَاءَ بِي الشَّجَرِ، فَمَا آتَيْتُ حَتَّى أُمْسِيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحَلَابِ فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصَّيْبَةِ قَبْلَهُمَا، وَالصَّيْبَةُ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ ذَأْبِي وَذَأْبِهِمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَيْ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً حَتَّى يَرَوْنَ مِنْهَا السَّمَاءَ، وَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ

(١) انظر طرفه في (٣٠٠٤).

(٢) أخرجه أحمد (٧٠٢٩) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٠) (١٤٦) من طريق يزيد بن الهاد، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، به.

عَمَّ أَحِبُّهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ، فَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِئَةِ دِينَارٍ، فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِئَةَ دِينَارٍ فَلَقَيْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ، فَقُمْتُ عَنْهَا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا، فَفَرَجَ لَهُمْ فُرْجَةً، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أُجِيرًا بِفَرَقِ أُرْرُ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ فَتَرَكَهُ وَرَغِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ: أَتَقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمُنِي وَأَعْطِنِي حَقِّي، فَقُلْتُ: أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا، فَقَالَ: أَتَقِ اللَّهَ وَلَا تَهْزَأُ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَهْزَأُ بِكَ، فَخَذْتُ ذَلِكَ الْبَقْرَ وَرَاعِيَهَا، فَأَخَذَهُ فَاَنْطَلَقَ بِهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ مَا بَقِيَ. فَفَرَجَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(١).

٦- بَابُ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْكِبَائِرِ

قاله عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ^(٢).

٥٩٧٥- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمَسِيْبِ، عَنِ وَرَّادٍ، عَنِ الْمَغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَوَأَدَ الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»^(٣).

٥٩٧٦- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ: لَا يَسْكُتُ^(٤).

(١) انظر طرفه في (٢٢١٥).

(٢) وصله البخاري في (٦٦٧٥).

(٣) انظر طرفه في (١٤٧٧).

(٤) انظر طرفه في (٢٦٥٤).

٥٩٧٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْكِبَائِرَ - أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ - فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» فَقَالَ: «أَلَا أَنْبَأُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قَالَ: «قَوْلُ الزُّورِ» أَوْ قَالَ: «شَهَادَةُ الزُّورِ». قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: «شَهَادَةُ الزُّورِ»^(١).

٧- باب صلة الوالد المشرك

٥٩٧٨- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَخْبَرْتَنِي أَسَاءُ ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: أَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٢).

قال ابن عيينة: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: ﴿لَا يَنْهَىكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنُواكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [الممتحنة: ٨].

٨- باب صلة المرأة أمها ولها زوج

٥٩٧٩- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي هِشَامُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسَاءَ، قَالَتْ: قَدِمَتْ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمُدَّتْهُمْ إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ»^(٣).

٥٩٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ - يَعْنِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم -: يَا مُرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَاةِ^(٤).

(١) انظر طرفه في (٢٦٥٣).

(٢) انظر طرفه في (٢٦٢٠).

(٣) انظر طرفه في (٢٦٢٠).

(٤) انظر طرفه في (٧).

٩- باب صِلَةِ الْأَخِ الْمُشْرِكِ

٥٩٨١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: رَأَى عَمْرٌو حُلَّةَ سَيِّرَاءِ تَبَاعُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْتَعْ هَذِهِ وَابْتَسِهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوُفُودُ، قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا بِحُلَّةٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَمْرٍو بِحُلَّةٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قَلَّتْ فِيهَا مَا قَلَّتْ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكُمْهَا لِتَلْبَسُهَا، وَلَكِنْ تَبِيعُهَا أَوْ تَكْسُوهَا»، فَأَرْسَلَ بِهَا عَمْرٌو إِلَى أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ^(١).

١٠- باب فَضْلِ صِلَةِ الرَّحِمِ

٥٩٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ^(٢).

٥٩٨٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَوْهَبٍ وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَمَّا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ: مَا لَهُ مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَبَّ مَا لَهُ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ. ذَرَّهَا». قَالَ: كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ^(٣).

١١- باب إِثْمِ الْقَاطِعِ

٥٩٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ

(١) انظر طرفه في (٢٦١٩).

(٢) انظر طرفه في (١٣٩٦).

(٣) انظر طرفه في (١٣٩٦).

ابن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: إِنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^(١).

١٢- باب مَنْ يُسِطُّ لَهُ فِي الرَّزْقِ بِصِلَةِ الرَّحِمِ

٥٩٨٥- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسِطَّ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيُصِلْ رَحِمَهُ».

٥٩٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسِطَّ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيُصِلْ رَحِمَهُ»^(٢).

١٣- باب مَنْ وَصَلَ وَصَلَهُ اللَّهُ

٥٩٨٧- حَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا معاويةُ بْنُ أَبِي مُرَرِّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصَلِكِ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطَعِكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَاقْرُؤُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]»^(٣).

٥٩٨٨- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ:

(١) أخرجه أحمد (١٦٧٣٢)، ومسلم (٢٥٥٦) (١٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد.

(٢) انظر طرفه في (٢٠٦٧).

(٣) انظر طرفه في (٤٨٣٠).

مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ»^(١).

٥٩٨٩- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي معاويةُ بْنُ أَبِي مُرَزَّرِدٍ، عن يزيدِ بْنِ رومانَ، عن عُرْوَةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها زوجِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الرَّحِمُ شَجْنَةٌ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ»^(٢).

١٤- بَابُ يَبُلُّ الرَّحِمَ بِيَلَّهَا

٥٩٩٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن إسماعيلَ ابنِ أبي خالدٍ، عن قيسِ بْنِ أَبِي حازمٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ العاصِ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ جَهَاراً غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إِنَّ آلَ أَبِي - قال عَمْرُو: في كتابِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: بِيَاضٍ - ليسوا بأوليائي، إِنَّمَا وَلِيِّي اللهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ»^(٣).

زَادَ عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الواحِدِ، عن بيانٍ، عن قيسٍ، عن عَمْرُو بْنِ العاصِ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ: «وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبْلُهَا بِيَلَّهَا»؛ يعني: أَصْلُهَا بِصِلَّتِهَا.

١٥- بَابُ لَيْسَ الوَاصِلُ بِالمُكافِئِ

٥٩٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سفيانُ، عن الأعمشِ والحسنِ بْنِ عَمْرٍو وَفِطْرٍ، عن مجاهدٍ، عن عبدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو - قال سفيانُ: لم يَرَفَعَهُ الأعمشُ إلى النبيِّ ﷺ، وَرَفَعَهُ حَسَنٌ وَفِطْرٌ - عن النبيِّ ﷺ، قال: «ليس الوَاصِلُ بِالمُكافِئِ، ولكن الوَاصِلُ

(١) أخرجه أحمد (٨٩٧٥) من طريق محمد بن كعب القرظي، عن أبي هريرة.

قوله: «شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ» أصل الشجنة - بكسر الشين وسكون الجيم -: عروق الشجر المشتبكة، ومنه قولهم: الخديث ذو شجون، أي: يدخل بعضه في بعض، والمعنى: أنها أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها، فالقاطع لها منقطع من رحمة الله. «فتح الباري».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٣٣٦)، ومسلم (٢٥٥٥) من طريق وكيع بن الجراح، عن معاوية بن أبي مَرْزَرَدٍ، بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٨٠٤)، ومسلم (٢١٥) (٣٦٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

الَّذِي إِذَا قَطَعَتْ رَحْمَهُ وَصَلَهَا»^(١).

١٦- باب مَنْ وَصَلَ رَحْمَهُ فِي الشَّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

٥٩٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنْتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَاةٍ وَعِتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ، هَلْ لِي فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ قَالَ حَكِيمٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ»^(٢).

وَيُقَالُ أَيْضًا عَنْ أَبِي الْيَمَانِ: أَتَحَنَّنْتُ^(٣). وَقَالَ مَعْمَرٌ^(٤) وَصَالِحٌ وَابْنُ الْمُسَافِرِ: أَتَحَنَّنْتُ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: التَّحَنُّنُ: التَّبَرُّرُ. وَتَابَعَهُمْ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ^(٥).

١٧- باب مَنْ تَرَكَ صَبِيَّةً غَيْرَهُ حَتَّى تَلْعَبَ بِهِ

أَوْ قَبَّلَهَا أَوْ مَارَحَهَا

٥٩٩٣- حَدَّثَنَا حِبَّانٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَمِيصٌ أَصْفَرٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَنَةَ سَنَةٍ» - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ - قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فزَبَرَنِي أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَهَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي»^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٦٥٢٤) عن يعلى بن عبيد الطَّنَافِسي، عن فطر بن خليفة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٦٧٨٥) عن عبد الرزاق، عن سفیان الثوري، عن الحسن بن عمرو الفُقَيْمي، به.

(٢) انظر طرفه في (١٤٣٦).

(٣) وصله البخاري في (٢٢٢٠).

(٤) وصله البخاري في (١٤٣٦).

(٥) وصله البخاري في (٢٥٣٨).

(٦) انظر طرفه في (٣٠٧١).

قال عبد الله: فَبَقِيَتْ حَتَّى ذَكَرَ؛ يعني: من بقائها^(١).

١٨ - باب رَحْمَةِ الْوَالِدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ

وقال ثابت، عن أنس: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ^(٢).

٥٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: كُنْتُ شَاهِدًا لِابْنِ عَمْرٍو، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ الْبُعُوضِ، فَقَالَ: مَمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: انظُرُوا إِلَى هَذَا يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبُعُوضِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ! وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا»^(٣).

٥٩٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْتِنَانِ تَسْأَلُنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَيْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَتْهُ، فَقَالَ: «مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»^(٤).

٥٩٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهُ، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا^(٥).

٥٩٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ

(١) موصول بالاسناد السابق، وعبد الله هذا: هو ابن المبارك.

وقوله: «حتى ذكر» تقديره: حتى ذكر الراوي زمناً طويلاً.

(٢) وصله البخاري في (١٣٠٣).

(٣) انظر طرفه في (٣٧٥٣).

(٤) قوله: «يلى» بتحتانية مفتوحة أوله، من الولاية. وانظر طرفه في (١٤١٨).

(٥) انظر طرفه في (٥١٦).

عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: قَبَّلَ رسولُ الله ﷺ الحسنَ بنَ عليٍّ، وعنده الأقرعُ ابنُ حابسِ التَّمِيمِيِّ جالساً، فقال الأقرعُ: إِنَّ لي عَشْرَةَ منَ الولدِ ما قَبَّلْتُ منهم أحداً، فنَظَرَ إليه رسولُ الله ﷺ ثمَّ قال: «مَنْ لا يَرَحِمُ لا يَرَحَمُ»^(١).

٥٩٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تُقْبَلُونَ الصَّبِيَانَ؟ فَمَا نُقْبَلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْأَمَلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟»^(٢).

٥٩٩٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبِيٌّ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ قَدْ مَحْلُبٌ تُدِيهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِيَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَكِذَا فِي النَّارِ؟» قلنا: لا، وهي تُقَدِّرُ عَلَى أَنْ لا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدِهَا»^(٣).

١٩ - بَابُ جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِثَّةَ جُزْءٍ

٦٠٠٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِثَّةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عَنْدَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ جُزْءاً، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٧٦٤٩)، ومسلم (٢٣١٨) (٦٥) من طريقين عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٢٩١)، ومسلم (٢٣١٧) (٦٤) من طريقين عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٥٤) (٢٢) من طريق سعيد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٥٢) (١٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، بهذا الإسناد. وانظر طرفه

في (٦٤٦٩).

٢٠- باب قتل الولد خشية أن يأكل معه

٦٠٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتَلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»^(١). وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿لَا يَدْعُونَكَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ...﴾ [الفرقان: ٦٨].

٢١- باب وضع الصبي في الحجر

٦٠٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ صَبِيًّا فِي حِجْرِهِ يُحَنِّكُهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا بِهَاءٍ فَأَتْبَعَهُ^(٢).

٢٢- باب وضع الصبي على الفخذ

٦٠٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، يُحَدِّثُهُ أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُنِي فَيُقْعِدُنِي عَلَى فَخْذِهِ، وَيُقْعِدُ الْحَسَنَ عَلَى فَخْذِهِ الْآخَرَى، ثُمَّ يَضُمُّهُمَا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمَا فَإِنِّي أَرْحُمُهُمَا»^(٣).

وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ^(٤).

قَالَ التَّيْمِيُّ: فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْهُ شَيْءٌ، قُلْتُ: حَدَّثْتُ بِهِ كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي عَثْمَانَ فَتَطَرْتُ، فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي مَكْتُوبًا فِيهَا سَمِعْتُ.

(١) انظر طرفه في (٤٤٧٧).

(٢) انظر طرفه في (٢٢٢).

(٣) انظر طرفه في (٣٧٤٧).

(٤) هو موصول بالإسناد السابق.

٢٣- باب حُسْنِ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ

٦٠٠٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِي فِي خُلَّتِهَا مِنْهَا^(١).

٢٤- باب فَضْلِ مَنْ يَعُولُ يَتِيماً

٦٠٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَنَا وَكَافُلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا»، وَقَالَ بِأَضْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى^(٢).

٢٥- باب السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ

٦٠٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ»^(٣).

٦٠٠٦م- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدِّيَلِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ^(٤).

٢٦- باب السَّاعِي عَلَى الْمِسْكِينِ

٦٠٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي

(١) انظر طرفه في (٣٨١٦).

(٢) انظر طرفه في (٥٣٠٤).

(٣) انظر طرفه في (٥٣٥٣).

(٤) انظر طرفه في (٥٣٥٣).

سبيل الله» وأحسبُهُ قال - يَشْكُ الْقَعْنَبِيُّ -: «كالقائم لا يَفْتُرُ، وكالصائم لا يُفْطِرُ»^(١).

٢٧- باب رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ

٦٠٠٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي سَلِيانَ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيرِثِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ سُبَّابَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ، فَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(٢).

٦٠٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّامِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الشَّرَى مَنْ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ»^(٣).

٦٠١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمَحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ حَجَّزْتَ وَاسِعًا» يريد: رَحْمَةً اللَّهِ^(٤).

٦٠١١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ

(١) انظر طرفه في (٥٣٥٣).

(٢) انظر طرفه في (٦٣١).

(٣) انظر طرفه في (٢٣٦٣).

(٤) أخرجه أحمد (٧٨٠٢) من طريق معمر بن راشد، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد.

النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى»^(١).

٦٠١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْسًا، فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٢).

٦٠١٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يَرْحَمُ»^(٣).

٢٨- باب الوصاة بالجار

وقول الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ إلى قوله: ﴿مُحْتَاةً أَوْ فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

٦٠١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ»^(٤).

٦٠١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ»^(٥).

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٧٥) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٨٦) (٦٦) من طريق عبد الله بن نمير، عن زكريا بن أبي زائدة، به.

(٢) انظر طرفه في (٢٣٢٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٩١٦٩)، ومسلم (٢٣١٩) من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٢٤) (١٤٠) عن قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٤٢٦٠) عن يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٢٥) (١٤١) عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٥٥٧٧) من طريق شعبة، عن عمر بن محمد بن زيد، به.

٢٩- باب إثم من لا يأمن جاره بواقفه

﴿يُؤَيِّقَهُنَّ﴾ [الشورى: ٣٤]: يُهْلِكُهُنَّ.

﴿مَوَيْقًا﴾ [الكهف: ٥٢]: مَهْلِكًا.

٦٠١٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ» قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَاقِفِهِ»^(١).

تَابَعَهُ شَبَابَةٌ وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى.

وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ: عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٠- باب لا تحقرن جارة لجارتها

٦٠١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، هُوَ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لْجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً»^(٢).

٣١- باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره

٦٠١٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد (١٦٣٧٢) عن حجاج بن محمد المصيصي وروح بن عباد، عن ابن أبي ذئب - وهو محمد

ابن عبد الرحمن بن المغيرة - بهذا الإسناد.

(٢) انظر طرفه في (٢٥٦٦).

(٣) أخرجه مسلم (٤٧) (٧٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي الأحوص سلام بن سليم، بهذا الإسناد. =

٦٠١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ،
عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أُذُنَايَ وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ،
فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ صَيفَهُ جَائِزَتَهُ» قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ،
وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ»^(١).

٣٢- باب حَقِّ الْجَوَارِ فِي قُرْبِ الْأَبْوَابِ

٦٠٢٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عِمْرَانَ، قَالَ:
سَمِعْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ فإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟
قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا»^(٢).

٣٣- بَابُ كُلِّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ

٦٠٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»^(٣).

٦٠٢٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قَالُوا: فَإِنْ
لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟

= وأخرجه أحمد (٩٩٦٧) من طريق سفيان الثوري، عن أبي حصين عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي، به. وانظر طرفه في (٥١٨٥).

(١) أخرجه أحمد (١٦٣٧٤)، ومسلم (١٧٢٦) (١٤) من طريقين عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٤٧٦، ٦١٣٥).

(٢) انظر طرفه في (٢٢٥٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٧٠٩) من طريق المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه محمد بن المنكدر، بهذا الإسناد.

قال: «فِيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: «فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ، أَوْ قَالَ: بِالْمَعْرُوفِ» قال: فإن لم يفعل؟ قال: «فِيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ»^(١).

٣٤- باب طيب الكلام

وقال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ»^(٢).

٦٠٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ حَيْثِمَةَ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ - قَالَ شُعْبَةُ: أَمَّا مَرَّتَيْنِ فَلَا أُشْكُ - ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»^(٣).

٣٥- باب الرفق في الأمر كله

٦٠٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّأَمُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»^(٤).

٦٠٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ

(١) انظر طرفه في (١٤٤٥).

(٢) وصله البخاري في (٢٩٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٢٥٣)، ومسلم (١٠١٦) (٦٨) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١٤١٣).

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٠٩١)، ومسلم (٢١٦٥) (١٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٢٩٣٥).

ابن مالك: أن أعرابياً بال في المسجد، فقاموا إليه، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُزْرِمُوهُ»، ثم دَعَا بَدَلُوْهُ مِنْ مَاءٍ فَضَبَّ عَلَيْهِ^(١).

٣٦- باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً

٦٠٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بَرِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً»، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ^(٢).

٦٠٢٧- وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِساً إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ، أَوْ طَالِبٌ حَاجَةٍ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتُوْجِرُوا، وَلِيَقْضِ اللَّهُ عَلَي لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ»^(٣).

٣٧- باب قول الله تعالى:

﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ

كَفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْبِلًا﴾ [النساء: ٨٥]

﴿كَفْلٌ﴾: نَصِيبٌ.

قال أبو موسى: ﴿كَفْلَيْنِ﴾ [الحديد: ٢٨]: أجزرين بالحبيبية.

٦٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بَرِيدِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتُوْجِرُوا، وَلِيَقْضِ اللَّهُ عَلَي لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (١٣٣٦٨)، ومسلم (٢٨٤) (٩٨) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٢١٩).

قوله: «لا تُزْرِمُوهُ» بضم أوله، من الإزرام، أي: لا تقطعوا عليه بوله، يقال: زَرَمَ البول: إذا انقطع، وأزرمته: إذا قطعته، وكذا يقال في الدمع. «فتح الباري».

(٢) انظر طرفه في (٤٨١).

(٣) هو موصول بالإسناد السابق، وانظر طرفه في (١٤٣٢).

(٤) انظر طرفه في (١٤٣٢).

٣٨- بابٌ لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا مُتفحشاً

٦٠٢٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيانَ، سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ، سَمِعْتُ مَسْرُوقًا، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مَعَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ فَاخِشًا وَلَا مُتَّفَحِشًا. وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَخْيَرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا»^(١).

٦٠٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ». قَالَتْ: أَوْلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «أَوْلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيَسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِي»^(٢).

٦٠٣١- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى - هُوَ فُلَيْحُ بْنُ سَلِيانَ - عَنْ هِلَالِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ، قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَابًا، وَلَا فَحَاشًا، وَلَا لَعَانًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: «مَا لَهُ؟ تَرَبَّ جَبِينَهُ»^(٣).

٦٠٣٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَلَمَّا

(١) انظر طرفه في (٣٥٥٩).

(٢) انظر طرفه في (٢٩٣٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٢٧٤) عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، عن فليح بن سليمان بن أبي المغيرة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٠٤٦).

قوله: «المعتبة»: مصدر من عتب عليه عتاباً ومعتبة ومعانة.

وقوله: «ترب جبينه»: كلمة تقولها العرب جرت على ألتستهم، وهي من التراب، أي: سقط جبينه للأرض،

وهي كقولهم: «رغم أنفه»، وهي كلمة لا يراد حقيقتها، وإنما تجري على اللسان.

رآه قال: «بئس أخو العَشِيرَةِ، وبئس ابنُ العَشِيرَةِ»، فلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهْدْتَنِي فَحَاشَا؟ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَ النَّاسَ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»^(١).

٣٩- باب حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبُخْلِ

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ^(٢).
وقال أَبُو ذَرٍّ لَمَّا بَلَغَهُ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ، فَرَجَعَ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ^(٣).

٦٠٣٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَنْ تُرَاعُوا، لَنْ تُرَاعُوا»، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ، مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْرًا، أَوْ: إِنَّهُ لَبَحْرٌ»^(٤).

٦٠٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٢٤١٠٦)، ومسلم (٢٥٩١) (٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٦٠٥٤، ٦١٣١).

(٢) وصله البخاري في (٦).

(٣) وصله البخاري في (٣٨٦١).

(٤) انظر طرفه في (٢٩٠٨).

(٥) أخرجه أحمد (١٤٢٩٤)، ومسلم (٢٣١١) (٥٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

٦٠٣٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ،
عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُنَا، إِذْ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَاحْشَاءً وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا»^(١).

٦٠٣٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِبُرْدَةٍ، فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ: أَتَدْرُونَ مَا
الْبُرْدَةُ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ الشَّمْلَةُ، فَقَالَ سَهْلٌ: هِيَ شَمْلَةٌ مَنْسُوجَةٌ فِيهَا حَاشِيَتُهَا -
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكُسُوكَ هَذِهِ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَلَبَسَهَا، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ
رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ! فَاكْسِينِيهَا، فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمَّا
قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَامَهُ أَصْحَابُهُ، قَالُوا: مَا أَحْسَنْتَ حِينَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَهَا مُحْتَاجًا
إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا فَيَمْنَعُهُ، فَقَالَ: رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ
لَبَسَهَا النَّبِيُّ ﷺ، لَعَلِّي أُكْفَرُ فِيهَا»^(٢).

٦٠٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ
الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»^(٣).

٦٠٣٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، سَمِعَ سَلَامَ بْنَ مَسْكِينٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا
يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُمَّ، وَلَا: لِمَ
صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ؟^(٤).

(١) انظر طرفه في (٣٥٥٩).

(٢) انظر طرفه في (١٢٧٧).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٧٩٢)، ومسلم (٢٦٧٢) (١١) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهري،
بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٨٥).(٤) أخرجه أحمد (١٣٦٧٥)، ومسلم (٢٣٠٩) من طريقين عن سلام بن مسكين، بهذا الإسناد. وانظر طرفه
في (٢٧٦٨).

٤٠- بَابُ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ

٦٠٣٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ^(١).

٤١- بَابُ الْمَقَّةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى

٦٠٤٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيْلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَجِبْهُ، فَيُجِبُهُ جِبْرِيْلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيْلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَجِبُوهُ، فَيُجِبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُورُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ»^(٢).

٤٢- بَابُ الْحُبِّ فِي اللَّهِ

٦٠٤١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَحَتَّى أَنْ يُقَدِّفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ، وَحَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»^(٣).

٤٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١]

٦٠٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) أخرجه أحمد (٢٤٢٢٦) عن يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، بهذا الإسناد.

(٢) انظر طرفه في (٣٢٠٩).

قوله: «المقَّة» أي: المحبة.

(٣) انظر طرفه في (٢١).

رَمَعَةً، قال: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَضْحَكَ الرَّجُلُ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْفِ، وقال: «بِمَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ أَمْرًا تَهْتِكُ بِهِ الْفَحْلَ، أَوْ الْعَبْدَ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يُعَانِقُهَا!»^(١).

وقال الثَّوْرِيُّ^(٢)، وَوَهَيْبٌ^(٣)، وَأَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ: جَلَدَ الْعَبْدَ.

٦٠٤٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنَى: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَلَدٌ حَرَامٌ، أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهْرٌ حَرَامٌ»، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»^(٤).

٤٤ - باب ما يُنهي من السباب واللعن

٦٠٤٤ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(٥).

تَابَعَهُ عُذْرَةُ، عَنْ شُعْبَةَ.

٦٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّيْلَمِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ

(١) انظر طرفه في (٤٩٤٢).

(٢) وصله البخاري في (٥٢٠٤).

(٣) وصله البخاري في (٤٩٤٢).

(٤) انظر طرفه في (١٧٤٢).

(٥) انظر طرفه في (٤٨).

عليه، إن لم يَكُنْ صاحبه كذلك»^(١).

٦٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحْشَاءَ، وَلَا لَعَانًا، وَلَا سَبَابًا، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: «مَا لَهُ؟ تَرَبَّ جَبِيئُهُ»^(٢).

٦٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ؛ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَذْرٌ فِيهَا لَا يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»^(٣).

٦٠٤٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ - رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا، فَاسْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ»، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: «تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ» فَقَالَ: أَتَرَى بِي بَأْسٌ؟ أَمْجُنُونُ أَنَا؟ اذْهَبْ^(٤).

٦٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَ النَّاسَ بِبَلِيَّةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٧١)، ومسلم بنحوه (٦١) (١١٢)، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث بن

سعيد، عن أبيه عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٥٠٨).

(٢) انظر طرفه في (٦٠٣١).

(٣) انظر طرفه في (١٣٦٣).

(٤) انظر طرفه في (٣٢٨٢).

المسلمين، قال النبي ﷺ: «خَرَجْتُ لِأَخْرِكُمْ، فَتَلَا حَىٰ فَلَانَ وَفَلَانَ، وَإِنَّمَا رُفِعَتْ، وَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَّكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ»^(١).

٦٠٥٠- حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا وَعَلَىٰ غَلَامِهِ بُرْدًا، فَقُلْتُ: لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَبِستَهُ كَانَتْ حُلَّةً وَأَعْطَيْتَهُ ثَوْبًا آخَرَ؟ فَقَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَنِلْتُ مِنْهَا، فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «أَسَأَيْبَتْ فَلَانًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَفَنِلْتِ مِنْ أُمِّهِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ» قُلْتُ: عَلَى حِينِ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السَّنِّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَكْلَفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ»^(٢).

٤٥- باب ما يجوز من ذِكْرِ النَّاسِ، نَحْوَ قَوْلِهِمُ: الطَّوِيلُ وَالْقَصِيرُ

وقال النبي ﷺ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟»^(٣) وما لا يُرَادُ بِهِ شَيْئٌ الرَّجُلِ.

٦٠٥١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى حَشْبِيَّةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرَّعَانَ النَّاسِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُ ذَا الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أُنْسِيَتْ أَمْ قَصُرَتْ؟ فَقَالَ: «لَمْ أُنْسَ، وَلَمْ تَقْصُرْ» قَالُوا: بَلِ نَسِيَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «صَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ»، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٢٢٦٧٢) عن محمد بن أبي عدي، عن حميد الطويل، بهذا الإسناد.

(٢) انظر طرفه في (٣٠).

(٣) وصله البخاري في (٤٨٢).

(٤) انظر طرفه في (٤٨٢).

٤٦- باب الغيبة

وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

٦٠٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا هَذَا فكَانَ لَا يَسْتَرُّ مِنْ بَوْلِهِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ دَعَا بَعْضِي رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِأَثْنَيْنِ، فَعَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهَا مَا لَمْ يَبْسُ»^(١).

٤٧- باب قول النبي ﷺ: «خيرٌ دُورِ الْأَنْصَارِ»

٦٠٥٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ»^(٢).

٤٨- باب ما يجوزُ من اغْتِيَابِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالرِّيْبِ

٦٠٥٤- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ائْذُنُوا لَهُ، بَنَسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، أَوْ: ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَلْتَ الَّذِي قَلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْكَلَامَ؟ قَالَ: «أَيُّ عَائِشَةَ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ - اتَّقَاءَ فُحْشِهِ»^(٣).

٤٩- بابُ النَّمِيمَةِ مِنَ الْكِبَائِرِ

٦٠٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ مَنْصُورٍ،

(١) انظر طرفه في (٢١٦).

(٢) انظر طرفه في (٣٧٩٠).

(٣) انظر طرفه في (٦٠٣٢).

عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ من بعض حيطانِ المدينة، فَسَمِعَ صوتَ إنسانينِ يُعَذِّبانِ في قُبُورِهِمَا، فقال: «يُعَذِّبانِ وما يُعَذِّبانِ في كبيرة، وإنَّه لَكَبِيرٌ، كان أحدهما لا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وكان الآخرُ يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ»، ثم دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَّرَهَا بِكِسْرَتَيْنِ - أو ثنيتين - فَجَعَلَ كِسْرَةً في قَبْرِ هَذَا، وَكِسْرَةً في قَبْرِ هَذَا، فقال: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهَا ما لم يَبْسِ»^(١).

٥٠- باب ما يُكره من النَّمِيمَةِ

وقوله: ﴿ هَمَّازٌ مَشَّاءٌ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم: ١١] ﴿ وَبِئْسَ لِكُلِّ هُمْزٍ لَمْرُوقٌ ﴾ [الهمزة: ١]: يَهْمَزُ، وَيَلْمِزُ وَيَعِيبُ.

٦٠٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن هَمَّامٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ»^(٢).

٥١- باب قولِ الله تعالى: ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠]

٦٠٥٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَن أَبِيهِ^(٣)، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ». قَالَ أَحْمَدُ: أَفْهَمَنِي رَجُلٌ إِسْنَادَهُ^(٤).

(١) انظر طرفه في (٢١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٣٦٨) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٥) (١٦٩) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن المعتمر، به.

(٣) قوله: «عن أبيه» في رواية أبي ذر الهروي وحده، وقد سبق هذا الحديث برقم (١٩٠٣) عن آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

(٤) قوله: «أفهمني رجلٌ إسنادَهُ» أي: لَمَّا سَمِعَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ لَمْ يَتَيَقَّنْ إِسْنَادَهُ مِنْ لَفْظِ شَيْخِهِ، فَأَفْهَمَهُ إِيَّاهُ رَجُلٌ كَانَ مَعَهُ فِي الْمَجْلِسِ.

٥٢- باب ما قيل في ذي الوجهين

٦٠٥٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءٌ بَوَجْهِهِ وَهُوَ لَاءٌ بَوَجْهِهِ»^(١).

٥٣- باب من أخبر صاحبه بما يُقال فيه

٦٠٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِسْمَةً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِهَذَا وَجْهَ اللَّهِ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْتُهُ فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ»^(٢).

٥٤- باب ما يُكره من التَّأْدِجِ

٦٠٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ - أَوْ: قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ»^(٣).

٦٠٦١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ

= وجاء في الرواية عند أبي داود (٢٣٦٢): قال أحمد: فهتمت إسناده من ابن أبي ذئب، وأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه، وهكذا عكس ما ذكره البخاري، وعليه فيحمل على أن أحمد بن يونس حدّث به على الوجهين. أفاده الحافظ في «الفتح» ٤٧٤/١٠ مختصراً.

(١) أخرجه أحمد (٨٤٣٨) من طريق قطبة بن عبد العزيز الأسدي، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٢٦) (١٩٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وانظر طرفه في (٣٤٩٤).

(٢) انظر طرفه في (٤٣٣٥).

(٣) قوله: «قطعت ظهر الرجل»، وفي الرواية التالية: «قطعت عنق صاحبك»، وهما بمعنى، والمراد بكل منهما: الهلاك، لأن من يُقطع ظهره أو يُقطع عنقه يُقتل ويهلك. وانظر طرفه في (٢٦٦٣).

أبيه: أَنَّ رجلاً ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيَحْكُ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مِرَارًا - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَحَسِبُهُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا»^(١).

قال وهيب، عن خالد: وَيَلِكُ^(٢).

٥٥- باب مَنْ أَثْنَى عَلَى أَخِيهِ بِمَا يَعْلَمُ

وقال سعد: ما سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ^(٣).

٦٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ فِي الْإِزَارِ مَا ذَكَرَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ إِزَارِي يَسْقُطُ مِنْ أَحَدٍ شَقِيهِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِنْهُمْ»^(٤).

٥٦- باب قول الله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ

وَالْمُنْكَرِ وَآلْبَغِي يَعْظَكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]

وقوله: ﴿إِنَّمَا بَغْيِكُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾ [يونس: ٢٣]، ﴿ثُمَّ بَغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ﴾

[الحج: ٦٠]، وَتَرَكِ إِثَارَةَ الشَّرِّ عَلَىٰ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ.

٦٠٦٣ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ كَذَا وَكَذَا، يُجِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا

(١) انظر طرفه في (٢٦٦٢).

(٢) وصله البخاري في (٦١٦٢).

(٣) وصله البخاري في (٣٨١٢).

(٤) انظر طرفه في (٣٦٦٥).

يأتي، قالت عائشة: فقال لي ذات يوم: «يا عائشة، إن الله أفتاني في أمر استفتيته فيه، أتاني رجلان فجلس أحدهما عند رجلي والآخر عند رأسي، فقال الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما بال الرجل؟ قال: مطبوب - يعني مسحوراً - قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن أعصم، قال: وفيه؟ قال: في جف طلعة ذكر في مشط ومشاقة تحت رعوفة^(١)، في بئر ذروان»، فجاء النبي ﷺ فقال: «هذه البئر التي أريتها، كأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين، وكأن ماءها نقاعة الحنء»، فأمر به النبي ﷺ فأخرج، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، فهلا - تعني: تنشئت - فقال النبي ﷺ: «أما الله فقد شفاني، وأما أنا فأكره أن أثير على الناس شراً».

قالت: ولبيد بن أعصم رجل من بني زريق، حليف لليهود^(٢).

٥٧- باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥].

٦٠٦٤- حدثنا بشر بن محمد، أخبرنا عبد الله، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تباعضوا، وكونوا عباد الله إخواناً»^(٣).

٦٠٦٥- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني أنس بن مالك ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تباعضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا

(١) قوله: «رعوفة»: هي صخرة تُترك في أسفل البئر إذا حُفرت تكون ناتئة هناك، فإذا أرادوا تنقية البئر جلس

المنقى عليها. وقيل: هي حجر يكون على رأس البئر يقوم المستقي عليه. «النهاية» لابن الأثير.

(٢) انظر طرفه في (٣٢٦٨).

(٣) أخرجه أحمد (٨١١٨) عن عبد الرزاق بن همام، عن معمر بن راشد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في

(٥١٤٣).

عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»^(١).

٥٨- باب

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]

٦٠٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٢).

٥٩- باب ما يكون من الظن

٦٠٦٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِن دِينِنَا شَيْئًا»^(٣).
قال الليث: كانا رجلين من المنافقين.

٦٠٦٨- حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بِهَذَا، وَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا، وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ دِينِنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ»^(٤).

٦٠- باب ستر المؤمن على نفسه

٦٠٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ

(١) أخرجه أحمد (١٣٣٥٤) عن أبي البيان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٩) (٢٣) من طرق عن ابن شهاب الزهري، به. وانظر طرفه في (٦٠٧٦).

(٢) انظر طرفه في (٥١٤٣).

(٣) انظر ما بعده.

(٤) انظر ما قبله.

رسول الله ﷺ، يقول: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَاقٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنْ مِنْ الْمَجَانَّةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُضْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فيقول: يا فلان، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُضْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ»^(١).

٦٠٧٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: «يَدْنُو أَحَدَكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ، فيقول: عَمِلْتَ كَذَا وكَذَا؟ فيقول: نعم، ويقول: عَمِلْتَ كَذَا وكذا؟ فيقول: نعم، فيقرُّرُهُ ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، فَأَنَا أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ»^(٢).

٦١- باب الكِبَرِ

وقال مجاهدٌ: ﴿ثَانِي عِطْفِيهِ﴾ [الحج: ٩]: مُسْتَكْبِرٌ فِي نَفْسِهِ، عِطْفُهُ: رَقَبَتُهُ.

٦٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبِ الْحَزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَاعِفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتَلٌ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ»^(٣).

٦٠٧٢- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لِتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ.

(١) أخرجه مسلم (٢٩٩٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم الزهري، عن ابن أخي ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد.

قوله: «المجانة»: من المُجُون، وقد جَنَّ جُونًا ومجانةً ومجنًا، والماجن: هو الذي يستهتر في أموره، وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له.

(٢) انظر طرفه في (٢٤٤١).

(٣) انظر طرفه في (٤٩١٨).

٦٢ - باب الهجره

وقول رسول الله ﷺ: «لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث».

٦٠٧٣، ٦٠٧٤، ٦٠٧٥ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني عوف بن مالك بن الطفيل - هو ابن الحارث، وهو ابن أخي عائشة زوج النبي ﷺ - أمها - أن عائشة حدثت: أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها، فقالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت: هو الله علي نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً، فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجره، فقالت: لا والله، لا أشفع فيه أبداً، ولا أحنث إلى نذري، فلما طال ذلك على ابن الزبير، كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث - وهما من بني زهرة - وقال لهما: أنشدكما بالله لما أدخلتاني على عائشة، فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي، فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بأرديتيهما، حتى استأذنا على عائشة فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أندخل؟ قالت عائشة: ادخلوا، قالوا: كلنا؟ قالت: نعم، ادخلوا كلكم؛ ولا تعلم أن معهما ابن الزبير، فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب، فاعتق عائشة وطوق يناشدها ويبكي، وطوق المسور وعبد الرحمن يناشدها إلا ما كلمته، وقيلت منه، ويقولان: إن النبي ﷺ نهى عما قد علمت من الهجره، فإنه «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال»، فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج، طفقت تذكّرهما ويبكي وتقول: إني نذرت، والنذر شديد، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير، واعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبه، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها^(١).

٦٠٧٦ - حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك،

(١) انظر طرفه في (٣٥٠٥).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ»^(١).

٦٠٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(٢).

٦٣- باب ما يجوز من الهجران لمن عصى

وَقَالَ كَعْبٌ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَهَى النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنِ كَلَامِنَا، وَذَكَرَ خَمْسِينَ لَيْلَةً^(٣).

٦٠٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ» قَالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً قُلْتُ: بَلَى وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ سَاخِطَةً قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ» قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ، لَسْتُ أَهَاجِرُ إِلَّا اسْمَكَ^(٤).

٦٤- باب هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشيًا؟

٦٠٧٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ (ح)

وَقَالَ اللَّيْثِيُّ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ

(١) انظر طرفه في (٦٠٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٥٨٤)، ومسلم (٢٥٦٠) (٢٥) من طريقين عن مالك بن أنس، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٢٣٧).

(٣) وصله البخاري في (٤٤١٨).

(٤) انظر طرفه في (٥٢٢٨).

زوج النبي ﷺ قالت: لم أعقل أبويَّ إلا وهما يدينان الدين، ولم يمرَّ عليهما يومٌ إلا يأتينا فيه رسولُ الله ﷺ طرْفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فبينما نحنُ جلوسٌ في بيتِ أبي بكرٍ في نَحْرِ الظَّهيرةِ قال قائلٌ: هذا رسولُ الله ﷺ، في ساعةٍ لم يكنْ يأتينا فيها، قال أبو بكرٍ: ما جاء به في هذه السَّاعةِ إلا أمرٌ، قال: «إني قد أذن لي بالخروج»^(١).

٦٥- باب الزَّيَّارةِ وَمَنْ زَارَ قَوْماً فَطَعِمَ عِنْدَهُمْ

وزار سلمانُ أبا الدَّرْداءِ في عهدِ النبي ﷺ، فأكلَ عنده^(٢).

٦٠٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ أَهْلَ بَيْتِ فِي الْأَنْصَارِ، فَطَعِمَ عِنْدَهُمْ طَعاماً، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَمَرَ بِمَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَنُضِجَ لَهُ عَلَى بَسَاطٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَدَعَا لَهُمْ^(٣).

٦٦- باب مَنْ تَجَمَّلَ لِلْوُفُودِ

٦٠٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحاقَ، قَالَ: قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا الْإِسْتَبْرَقُ؟ قُلْتُ: مَا غُلِظَ مِنَ الدِّيَباجِ وَخَشِنَ مِنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَى عَمْرُؤُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِ هَذِهِ فَالْبِسْهَا لِيُؤَفِّدَ النَّاسَ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ». فَمَضَى فِي ذَلِكَ مَا مَضَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَيْهِ بِحُلَّةٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ وَقَدْ قُلْتَ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالاً».

(١) انظر طرفه في (٤٧٦).

(٢) وصله البخاري في (١٩٦٨).

(٣) انظر طرفه في (٦٧٠).

فكان ابنُ عمرَ يكره العَلَمَ في الثَّوبِ لهذا الحديثِ^(١).

٦٧- باب الإخاءِ والحلفِ

وقال أبو جُحَيْفَةَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ^(٢).

وقال عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ^(٣).

٦٠٨٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ»^(٤).

٦٠٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي^(٥).

٦٨- باب التَّبَسُّمِ وَالضَّحِكِ

وقالت فاطمةٌ عليها السَّلَامُ: أَسَرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَضَحِكْتُ^(٦).

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى^(٧).

٦٠٨٤- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ

(١) انظر طرفه في (٩٤٨).

(٢) وصله البخاري في (١٩٦٨).

(٣) وصله البخاري في (٢٠٤٨).

(٤) انظر طرفه في (٢٠٤٩).

(٥) انظر طرفه في (٢٢٩٤).

(٦) وصله البخاري في (٣٦٢٣).

(٧) وصله البخاري في (١٢٨٨).

عُرْوَةَ، عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبَتَّ طَلَاقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزَّيْبِرِ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَهَا آخَرَ ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزَّيْبِرِ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْيَةِ، لِهُدْيَةِ أَخَذَتْهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ بِيَابِ الْحُجْرَةِ لِيُؤَذِّنَ لَهُ، فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَرُجِرُ هَذِهِ عَمَّا نَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! وَمَا يَزِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّبَسِ، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ»^(١).

٦٠٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْأَلُنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ: أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَقَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ» فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: يَا عَدُوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ! أَمَّهَبْنِي وَلَمْ تَهْبَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْنَ: إِنَّكَ أَفْظُ وَأَعْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا، إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»^(٢).

٦٠٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ» فَقَالَ

(١) انظر طرفه في (٢٦٣٩).

(٢) انظر طرفه في (٣٢٩٤).

نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْرُحْ أَوْ نَفْتَحْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاعْدُوا عَلَيَّ الْقِتَالَ» قَالَ: فَعَدُّوا فَمَاتُوا قِتَالًا شَدِيدًا، وَكَثُرَ فِيهِمُ الْجِرَاحَاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ عَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، قَالَ: فَسَكَنُوا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

قال الحميدي: حدثنا سفيان كله بالخير^(٢).

٦٠٨٧- حدثنا موسى، حدثنا إبراهيم، أخبرنا ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: هلكت! وقعت على أهلي في رمضان، قال: «أعتق رقبة». قال: ليس لي، قال: «فصم شهرين متتابعين» قال: لا أستطيع، قال: «فأطعم ستين مسكيناً» قال: لا أجد، فأني بعرقي فيه تمر - قال إبراهيم: العرق: المكتل - فقال: «أين السائل؟ تصدق بها» قال: على أفقر مني؟ والله ما بين لابتئها أهل بيت أفقر منا، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، قال: «فأنتم إذا»^(٣).

٦٠٨٨- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسبي، حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجرازي غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجذب بردائه جبذة شديدة، قال أنس: فنظرت إلى صفحة عاتق النبي ﷺ وقد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد، مر لي من مال الله الذي عندك! فالتفت إليه فضحك، ثم أمر له بعتاء^(٤).

٦٠٨٩- حدثنا ابن نمير، حدثنا ابن إدريس، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير، قال: ما حجبني النبي ﷺ منذ أسلمت، ولا رأيت إلا تبسم في وجهي^(٥).

(١) انظر طرفه في (٤٣٢٥).

(٢) أي: أنه ذكر السند كله بصريح الإخبار، لا بالنعنة.

(٣) انظر طرفه في (١٩٣٦).

(٤) انظر طرفه في (٣١٤٩).

(٥) انظر طرفه في (٣٠٣٥).

٦٠٩٠- ولقد سَكَوَتْ إليه آتِي لا أُثْبِتُ على الخيلِ، فَصَرَبَ بيده في صَدْرِي، وقال:

«اللَّهُمَّ تَبِّتْهُ، واجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا»^(١).

٦٠٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن هشامٍ، قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، عن زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، قالت: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحِي مَنْ الْحَقُّ، هل على المرأةِ غُسْلٌ إذا احتَلَمَتْ؟ قال: «نعم، إذا رَأَتْ المَاءَ»، فَصَحِحَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، فقالت: أَتَحْتَلِمُ المرأةُ؟ فقال النبي ﷺ: «فِيمَ شَبَهُ الْوَالِدِ؟»^(٢).

٦٠٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيانَ، قال: حَدَّثَنِي ابنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو: أَنَّ أبا النُّضْرِ حَدَّثَهُ عن سَلِيانَ بْنِ يَسَارٍ، عن عائِشَةَ رضي الله عنها، قالت: ما رأيتُ النبي ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ هَوَاتِهِ، إِنَّمَا كان يَتَبَسَّمُ^(٣).

٦٠٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْبُوبٍ، حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ، عن قَتَادَةَ، عن أنسٍ.

وقال لي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يزيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عن أنسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رجلاً جاءَ إلى النبي ﷺ يَوْمَ الجُمُعَةِ وهو يَخْطُبُ بالمدينةِ، فقال: قَحَطَ المَطْرُ، فاستَسْقَى رَبَّكَ، فنظَرَ إلى السَّمَاءِ - وما نَرَى من سَحَابٍ - فاستَسْقَى، فنشأَ السَّحَابُ بعضُهُ إلى بعضٍ، ثمَّ مُطِرُوا حَتَّى سالتْ مَناعبُ المدينةِ، فما زالتْ إلى الجُمُعَةِ المُقْبِلَةِ ما تُقْلَعُ، ثمَّ قامَ ذلكَ الرَّجُلُ أو غيرهُ والنبي ﷺ يَخْطُبُ، فقال: غَرَفْنَا فادْعُ رَبَّكَ يَحْبِسُها عَنَّا، فَصَحِحَكَ ثمَّ قال: «اللَّهُمَّ حَوَالِينَا ولا عَلِينَا» مرَّتينِ أو ثلاثاً، فجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ عن المدينةِ يَمِينًا وشِمالًا، يُمَطِّرُ ما حَوَالِينَا، ولا يُمَطِّرُ مِنْها شيءٌ، يُرِيهِمُ اللهُ كَرامَةَ نبيِّهِ ﷺ وإِجابةَ دَعْوَتِهِ^(٤).

(١) انظر طرفه في (٣٠٣٦).

(٢) انظر طرفه في (١٣٠).

(٣) انظر طرفه في (٤٨٢٨).

(٤) انظر طرفه في (١٠١٥).

٦٩- باب قول الله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩]

وما يُنهي عن الكذب

٦٠٩٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»^(١).

٦٠٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ»^(٢).

٦٠٩٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، قَالَا: الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَابٌ، يَكْذِبُ بِالْكَذِبَةِ تُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٧٠- باب في الهدى الصالح

٦٠٩٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمُ الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ شَقِيقًا، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ، يَقُولُ: إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ دَلًّا وَسَمْتًا وَهَدِيًّا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا بِنُ أُمَّ عَيْدٍ، مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرَجِعَ إِلَيْهِ، لَا تَذْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَا^(٤)؟

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠٧) (١٠٣) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٣٧٢٧) من طريق شعبة، عن منصور بن المعتمر، به.

(٢) انظر طرفه في (٣٣).

(٣) انظر طرفه في (١٣٨٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢٣٣٤١) عن محمد بن عبيد، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٧٦٢).

٦٠٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِقٍ، سَمِعْتُ طَارِقًا، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ^(١).

٧١- باب الصَّبْرِ عَلَى الْأَدَى

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

٦٠٩٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ - أَوْ: لَيْسَ شَيْءٌ - أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا وَإِنَّهُ لَيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ»^(٢).

٦١٠٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقًا، يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً كَبَعَضِ مَا كَانَ يَقْسِمُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجَهَ اللَّهِ، قُلْتُ: أَمَا أَنَا لَأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتَهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ فَسَارَزْتُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَغَضِبَ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَحْبَرْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَصَبَرَ»^(٣).

٧٢- باب مَنْ لَمْ يُوَاجِهِ النَّاسَ بِالْعِتَابِ

٦١٠١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَرَحَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ؟ فَوَاللَّهِ

(١) انظر طرفه في (٧٢٧٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٥٨٩) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٤) (٤٩) من طريقين عن الأعمش، به. وانظر طرفه في (٧٣٧٨).

(٣) انظر طرفه في (٤٣٣٥).

إِنِّي لِأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ حَشِيَّةً»^(١).

٦١٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، هُوَ ابْنُ أَبِي عُتْبَةَ مَوْلَى أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خُدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ^(٢).

٧٣- بَابُ مَنْ كَفَرَ أَخَاهُ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ

٦١٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا».

وَقَالَ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦١٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»^(٣).

٦١٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ،

(١) أخرجه مسلم (٢٣٥٦) (١٢٧) عن أبي سعيد الأشج، عن حفص بن غياث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٤١٨٠)، ومسلم (٢٣٥٦) (١٢٨) من طريق أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، به. وانظر طرفه في (٧٣٠١).

(٢) انظر طرفه في (٣٥٦٢).

(٣) أخرجه أحمد (٥٩٣٣) عن إسحاق بن عيسى الطباع، عن مالك بن أنس، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، به.

وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»^(١).

٧٤- باب مَنْ لَمْ يَرَ إِكْفَارَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُتَأَوَّلًا أَوْ جَاهِلًا

وقال عمرُ لحاطبِ بنِ أبي بلتعةَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فقال النبي ﷺ: «وما يُدريك؟ لعلَّ اللهَ قَدِ اطَّلَعَ إلى أهلِ بَدْرٍ، فقال: قد غَفَرْتُ لَكُمْ»^(٢).

٦١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ؓ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقْرَةَ، قَالَ: فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةَ خَفِيفَةٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا، فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى بِنَا الْبَارِحَةَ فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ، فَتَجَوَّزْتُ، فَرَزَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ، فقال النبي ﷺ: «يا مُعَاذُ، أَفَتَأْنُ أَنْتَ؟ - ثَلَاثًا - اقرَأُ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ وَ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَنَحْوَهَا»^(٣).

٦١٠٧- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيُقَلِّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرُكَ، فَلْيَتَّصِدَّقْ»^(٤).

٦١٠٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ أَدْرَكَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَخْلِفُ بِأَبِيهِ، فَناداهم رسولُ الله ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ»^(٥).

(١) انظر طرفه في (١٣٦٣).

(٢) وصله البخاري في (٣٠٠٧).

(٣) انظر طرفه في (٧٠٠).

(٤) انظر طرفه في (٤٨٦٠).

(٥) انظر طرفه في (٢٦٧٩).

٧٥- باب ما يجوز من الغضبِ والشدةِ لأمرِ الله

وقال الله: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التحریم: ٩].

٦١٠٩- حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ فِيهِ صُورٌ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَه، وَقَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّوْرَ»^(١).

٦١١٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَا تَأْخُرُ عَن صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فَلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِينَ! فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَسْتَجِرُوا، فَإِنَّ فِيهِمْ الْمَرِيضَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ»^(٢).

٦١١١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَهَا بِيَدِهِ، فَتَغَيَّظَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ حَيَالٌ وَجْهَهُ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ حِيَالَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ»^(٣).

٦١١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصُهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَذِّهَا إِلَيْهِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «أَخْذُهَا، فَإِنَّهَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ» قَالَ: يَا

(١) انظر طرفه في (٥٩٥٤).

(٢) انظر طرفه في (٩٠).

(٣) انظر طرفه في (٤٠٦).

رسول الله، فضالة الإبل؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه - أو: احمر وجهه - ثم قال: «مالك ولها؟ معها جذاؤها وسقاؤها، حتى يلقاها ربها»^(١).

٦١١٣ - وقال المكي: حدثنا عبد الله بن سعيد (ح) وحدثني محمد بن زياد، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثني سالم أبو النصر مولى عمر بن عبيد الله، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال: احتجرت رسول الله ﷺ حجارة محصفة أو حصيرا، فخرج رسول الله ﷺ يصلي فيها، فتبع إليه رجال، وجاؤوا يصلون بصلاته، ثم جاؤوا ليلة فحصرُوا، وأبطأ رسول الله ﷺ عنهم، فلم يخرج إليهم، فرفعوا أصواتهم، وحصبوا الباب، فخرج إليهم مغضبا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ما زال بكم صنعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة»^(٢).

٧٦- باب الحذر من الغضب

لقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْنِبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧]، ﴿الَّذِينَ يُغْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

٦١١٤ - حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(٣).

(١) انظر طرفه في (٩١).

(٢) هذا الحديث له إسنادان:

الأول: وهو معلق عن شيخ المصنف، وقد وصله أحمد (٢١٦٣٢) عن مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

الثاني: مسند أخرجه مسلم (٧٨١) (٢١٣) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، به. وانظر طرفه في (٧٣١).

(٣) أخرجه أحمد (٧٢١٩)، ومسلم (٢٦٠٩) (١٠٧) من طريقين عن مالك بن أنس، بهذا الإسناد.

٦١١٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا سَلِيانُ بْنُ صُرَيْدٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ، وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ مُغْضَبًا قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فَقَالُوا لِلرَّجُلِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ^(١).

٦١١٦- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ - هُوَ ابْنُ عِيَّاشٍ - عَنِ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»^(٢).

٧٧- باب الحياء

٦١١٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا، وَإِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً، فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: أَحَدُّتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ!^(٣)

٦١١٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يُعَاتَبُ فِي الْحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَصْرَّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٤).

٦١١٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ مَوْلَى أَنَسٍ - قَالَ

(١) انظر طرفه في (٣٢٨٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٠١١) عن أسود بن عامر، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٨٣٠)، ومسلم (٣٧) (٦٠) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

(٤) انظر طرفه في (٢٤).

أبو عبد الله: اسمه عبد الله بن أبي عُثْبَةَ - سمعتُ أبا سعيدٍ، يقول: كان النبي ﷺ أشدَّ حياءً من العذراءِ في خِدرِها^(١).

٧٨- باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

٦١٢٠- حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ، حدَّثنا زهيرٌ، حدَّثنا منصورٌ، عن ربيعيِّ بنِ جِراشٍ، حدَّثنا أبو مسعودٍ، قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»^(٢).

٧٩- باب ما لا يُستَحيا من الحقِّ لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ

٦١٢١- حدَّثنا إسماعيلُ، قال: حدَّثني مالكٌ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، فهل على المرأةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ فقال: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ»^(٣).

٦١٢٢- حدَّثنا آدمُ، حدَّثنا شُعْبَةُ، حدَّثنا مُحَارِبُ بنُ دِثَارٍ، قال: سمعتُ ابنَ عمرَ، يقول: قال النبي ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضْرَاءٍ، لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَلَا يَتَحَاتُّ»، فقال القومُ: هي شجرةٌ كذا، هي شجرةٌ كذا، فأرذتُ أن أقول: هي النَّخْلَةُ، وأنا غلامٌ شابٌّ، فاستحييتُ، فقال: «هي النَّخْلَةُ»^(٤).

وعن شُعْبَةَ، حدَّثنا حُيَيْبُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ، عن حنصِ بنِ عاصمٍ، عن ابنِ عمرَ، مثله، وزاد: فَحَدَّثْتُ بِهِ عَمْرًا، فقال: لو كنتَ قلتَها لكان أحبَّ إليَّ من كذا وكذا^(٥).

(١) انظر طرفه في (٣٥٦٢).

(٢) انظر طرفه في (٣٤٨٣).

(٣) انظر طرفه في (١٣٠).

(٤) أخرجه أحمد (٤٨٥٩) عن يزيد بن هارون، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦١).

(٥) هو موصول بالإسناد السابق. وانظر طرفه في (١٣١).

٦١٢٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ، سَمِعْتُ ثَابِتًا، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: هَلْ لَكَ حَاجَةٌ فِيَّ؟ فَقَالَتْ ابْنَتُهُ: مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا! فَقَالَ: هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ، عَرَضَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَفْسَهَا^(١).

٨٠- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»^(٢)

وكان يُحِبُّ التَّخْفِيفَ وَالْيُسْرَ عَلَى النَّاسِ^(٣).

٦١٢٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ لَهَا: «يَسْرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفَرَا، وَتَطَاوَعَا»، قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ يُصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ يُقَالُ لَهُ: الْبِتْعُ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(٤).

٦١٢٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكَّنُوا وَلَا تُنْفَرُوا»^(٥).

٦١٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرٌ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَحَدًا أَيْسَرَهُمَا،

(١) قوله: «فقال ابنته» قال الحافظ ابن حجر: الضمير لأنس، واسم ابنته - فيما أظن - أمينة، بنون مصغر. وانظر طرفه في (٥١٢٠).

(٢) وصله البخاري في (٦٩).

(٣) وصله بنحوه البخاري في (٥٩٠) من حديث عائشة في قصة الصلاة بعد العصر، وفيه: «ولا يصليهما في المسجد، مخافة أن يثقل على أمته، وكان يجب ما يخفف عنهم».

ووصله بنحوه البخاري في (٦١٢٧) من حديث أبي برزة الأسلمي، وفيه: أنه صحب النبي صلى الله عليه وسلم فرأى من تيسيره.

(٤) انظر طرفه في (٣٠٣٨).

(٥) انظر طرفه في (٦٩).

ما لم يكن إنهما، فإن كان إنهما كان أبعَدَ النَّاسِ منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لِنَفْسِهِ في شيء قط، إلا أن تَنْتَهَكَ حُرْمَةَ الله فَيَنْتَقِمَ بها الله^(١).

٦١٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالْأَهْوَازِ قَدْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ، فَجَاءَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى فَرَسٍ، فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ، فَاثَلَقَتِ الْفَرَسُ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا فَأَخَذَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ، فَأَقْبَلَ يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ؟ تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ. فَأَقْبَلَ فَقَالَ: مَا عَنَّفَنِي أَحَدٌ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَقَالَ: إِنَّ مَنَزِلِي مُتْرَاحٌ، فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكَتُ لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَيْسِيرِهِ^(٢).

٦١٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح)

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْبَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّا بُعِثْتُمْ مُسِيرِينَ وَلَمْ نُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»^(٣).

٨١- باب الانسباط إلى الناس

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: خَالَطِ النَّاسَ، وَدِينَكَ لَا تَكَلِّمْتَهُ.

وَالدُّعَابَةُ مَعَ الْأَهْلِ

٦١٢٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

يَقُولُ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطَنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ؟»^(٤).

(١) انظر طرفه في (٣٥٦٠).

(٢) انظر طرفه في (١٢١١).

(٣) انظر طرفه في (٢٢٠).

(٤) أخرجه أحمد (١٢١٩٩) عن وكيع بن الجراح، عن شعبة، بهذا الإسناد.

٦١٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ، حَدَّثَنَا هشامٌ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها، قالت: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وكان لي صواحبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، فكان رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ، فَيَسْرُبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي^(١).

٨٢- باب المُدَاراةِ مع النَّاسِ

ويُذَكَّرُ عن أبي الدَّرْدَاءِ: إِنَّا لَنَكْثِرُ في وجوه أقوامٍ، وإنَّ قلوبنا لتَلْعَنُهُم.

٦١٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سفيانُ، عن ابنِ المُنْكَدِرِ، حَدَّثَهُ عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ على النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فقال: «أَنْذَرْتُمَا لَهُ، فَبِئْسَ ابنُ العَشِيرَةِ، أو: بئسَ أخو العَشِيرَةِ»، فلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الكَلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يا رسولَ الله، قُلْتُ ما قُلْتُ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ في القَوْلِ؟ فقال: «أَيُّ عائِشَةَ، إنَّ سَرَّ النَّاسِ مَنزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَن تَرَكَه - أو ودَعَه - النَّاسُ اتِّقَاءَ فَحْشِهِ»^(٢).

٦١٣٢- حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ عبدِ الوهَّابِ، أَخْبَرَنَا ابنُ عُلَيَّةَ، أَخْبَرَنَا أيوبُ، عن عبدِ الله بنِ أبي مُلَيْكَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً من دِيباجٍ مُزْرَرَةٌ بِالذَّهَبِ، فَسَمَّيْتُهَا في ناسٍ من أصحابِهِ وَعَزَلْتُ مِنْهَا واحداً لِمَحْرَمَةٍ، فلَمَّا جاءَ قال: «خَبَأْتُ هَذَا لَكَ»^(٣). قال أيوبُ بثوبِهِ أَنَّهُ يُرِيهِ إِيَّاهُ، وكان في خُلُقِهِ شيءٌ^(٤).

= وأخرجه مسلم (٦٥٩) (٢٦٧) و(٢١٥٠) (٣٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أبي التياح يزيد ابن حميد، به. وانظر طرفه في (٦٢٠٣).

قوله: «التَّغْيِيرُ»: هو تصغير الثَّغْرِ، وهو طائر يشبه العصفور، أحمر المنقار، ويُجمع على نَغْران.

(١) أخرجه أحمد (٢٤٢٩٨)، ومسلم (٢٤٤٠) (٨١) من طريقين عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

قولها: «يتقمعن منه» أي: يتغيبن منه.

وقولها: «فيسرهن» أي: يرسلهن.

(٢) انظر طرفه في (٦٠٣٢).

(٣) انظر طرفه في (٢٥٩٩).

(٤) قوله: «قال أيوب.. إلخ» موصول بالإسناد الذي قبله، والمعنى: أن أيوب قد أشار بثوبه لثري الحاضرين

كيفية ما فعل النبي ﷺ عند كلامه مع مخزومة.

رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ^(١).

وقال حاتمُ بنُ وردانَ: حدَّثنا أيُّوبُ، عن ابنِ أبي مُليكةَ، عن المسوِّرِ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةَ^(٢).

٨٣- باب لا يُلدغُ المؤمنُ من جُحرٍ سرتينِ

وقال معاويةُ: لا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ.

٦١٣٣ - حدَّثنا قُتَيْبَةُ، حدَّثنا اللَّيْثُ، عن عُقَيْلٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابنِ المسيَّبِ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُلدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ»^(٣).

٨٤- باب حَقُّ الضَّيْفِ

٦١٣٤ - حدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حدَّثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حدَّثنا حُسَيْنٌ، عن يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قال: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقال: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» قلتُ: بَلَى، قال: «فَلَا تَفْعَلْ، قُمْ وَنَمْ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ، فَإِنَّ لِي جَسَدَكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْقِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّكَ عَسَى أَنْ يَطُولَ بِكَ عُمْرٌ، وَإِنَّ مِنْ حَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ» قال: فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قال: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قال: فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، قلتُ: أُطِيقُ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قال: «فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ» قلتُ: وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ؟ قال: «نِصْفُ الدَّهْرِ»^(٤).

(١) وصله البخاري في (٣١٢٧).

(٢) وصله البخاري في (٢٦٥٧).

(٣) أخرجه أحمد (٨٩٢٨)، ومسلم (٢٩٩٨) (٦٣) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٤) انظر طرفه في (١٩٧٤).

٨٥- باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه

وقوله: ﴿صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِ﴾ [الذاريات: ٢٤] (١).

٦١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ صَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالصَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّرَ عِنْدَهُ حَتَّى يُجْرِحَهُ» (٢).

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ مِثْلَهُ، وَزَادَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ».

٦١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ صَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ» (٣).

٦١٣٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؓ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَبْعَتْنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَنَا، فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلصَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الصَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ» (٤).

(١) على هامش النسخة اليونانية زيادة من رواية المستملي والكشميني: قال أبو عبد الله: يقال: هو زورٌ وهؤلاء زورٌ وضيفٌ، ومعناه: أضيافه وزواره، لأنها مصدرٌ، مثل: قومٌ رضاءً وعدلٌ، يقال: ماءٌ عورٌ، ويترٌ عورٌ، وماءانٍ عورٌ، ومياهٌ عورٌ، ويقال: العورُ: العائر لا تناله الدلاءُ، كلُّ شيءٍ عُرت فيه فهو مغارةٌ. ﴿زُرُورٌ﴾ [الكهف: ١٧]: تجميلٌ، من الزورِ، والأزورُ: الأصيلُ.

(٢) انظر طرفه في (٦٠١٩).

(٣) انظر طرفه في (٦٠١٨، ٥١٨٥).

(٤) انظر طرفه في (٢٤٦١).

٦١٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلِّ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ»^(١).

٨٦- بَابُ صُنْعِ الطَّعَامِ وَالتَّكْلِيفِ لِلضَّيْفِ

٦١٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَخِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخَوْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلِ، فَأَكَلْتُ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ، قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، قَالَ: فَصَلَّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَا هَلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(٢).
أَبُو جُحَيْفَةَ: وَهَبُ السُّوَائِيُّ، يُقَالُ: وَهَبُ الْخَيْرِ.

٨٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْغَضَبِ وَالْجَزَعِ عِنْدَ الضَّيْفِ

٦١٤٠- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَصَيَّفَ رَهْطًا، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافُكَ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَافْرُغْ مِنْ قِرَاهِمِ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ،

(١) أخرجه أحمد (٧٦٢٦) عن عبد الرزاق بن همام، عن معمر بن راشد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٧) (٧٤) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهري، به. وانظر طرفه في

(٥١٨٥، ٦٠١٨).

(٢) انظر طرفه في (١٩٦٨).

فانطلقَ عبدُ الرَّحْمَنِ فأتاهمَ بما عنده، فقال: اطعمُوا، فقالوا: أينَ رَبُّ مَنزِلِنَا؟ قال: اطعمُوا، قالوا: ما نحنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنزِلِنَا، قال: اقبلُوا عَنَّا قِرَاكُم، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لِنَلْقَيْنَهُ مِنْهُ، فَأَبُوا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فقال: ما صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فقال: يا عبدَ الرَّحْمَنِ، فَسَكَتُ، ثُمَّ قال: يا عبدَ الرَّحْمَنِ، فَسَكَتُ، فقال: يا عُثْرُ! أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتَ، فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافَكَ، فقالوا: صَدَقَ، أَتَانَا بِهِ، قال: فَإِنَّمَا انْتَظَرْتُمُونِي، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، فقال الآخرونَ: وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ، قال: لِمَ أَرَى فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ، وَيُلْكُكُمْ! ما أَنْتُمْ؟ لِمَ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاكُم؟ هَاتِ طَعَامَكَ فَجَاءَهُ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، الْأَوْلَى لِلشَّيْطَانِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا^(١).

٨٨- باب قول الضيف لصاحبه: لا آكل حتى تأكل

فيه حديثُ أبي جُحَيْفَةَ، عن النبي ﷺ^(٢).

٦١٤١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عن سَلِيانَ، عن أَبِي عُثْمَانَ، قال: عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِضَيْفٍ لَهُ - أَوْ: بِأَضْيَافٍ لَهُ - فَأَمَسَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ أُمِّي: احْتَبَسْتَ عَنْ ضَيْفِكَ - أَوْ: أَضْيَافِكَ - اللَّيْلَةَ، قال: ما عَشَيْتِهِمْ؟ فقالت: عَرَضْنَا عَلَيْهِ - أَوْ: عَلَيْهِمْ - فَأَبُوا - أَوْ: فَأَبَى - فغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ، فَسَبَّ وَجَدَّعَ، وَحَلَفَ لَا يَطْعَمُهُ، فَاحْتَبَأْتُ أَنَا، فقال: يا عُثْرُ! فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ - أَوْ الْأَضْيَافُ - أَنْ لَا يَطْعَمَهُ - أَوْ: يَطْعَمُوهُ - حَتَّى يَطْعَمَهُ، فقال أَبُو بَكْرٍ: كَأَنَّ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رُبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فقال: يا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ، ما هذا؟ فقالت:

(١) انظر طرفه في (٦٠٢).

(٢) وصله البخاري في (١٩٦٨).

وَقَرَّةَ عَيْنِي إِنَّمَا الْآنَ لِأَكْثَرُ قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ، فَأَكُلُوا وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا^(١).

٨٩- باب إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال

٦١٤٢، ٦١٤٣- حَدَّثَنَا سَلِيحُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِيصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أُتِيََا خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَحُوَيْصَةُ وَمُحِيصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَبِيرُ الْكُبَرِ» - قَالَ يَحْيَى: لَيْلِي الْكَلَامَ الْأَكْبَرَ - فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَسْتَحِقُّونَ قَتِيلَكُمْ - أَوْ قَالَ: صَاحِبَكُمْ - بِأَيِّانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ، قَالَ: «فَتُبِّرُكُمْ يَهُودٌ فِي أَيَّانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمٌ كُفَّارٌ، فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ، قَالَ سَهْلٌ: فَأَدْرَكْتُ نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ، فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا لَهُمْ، فَرَكَضْتَنِي بِرِجْلِهَا^(٢).

قال الليث: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرٍ، عَنْ سَهْلٍ، قَالَ يَحْيَى: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مع رافع بن خديج.

وقال ابن عيينة: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرٍ، عَنْ سَهْلٍ وَحَدَّه.

٦١٤٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ يَأْذِنُ رَبُّهَا، وَلَا تَحْتُ وَرَقَهَا»، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَتَمَّ

(١) انظر طرفه في (٦٠٢).

(٢) انظر طرف الحديث (٦١٤٣) في (٢٧٠٢).

أبو بكرٍ وعمراً، فلماً لم يتكلّمها قال النبي ﷺ: «هي النّخلة» فلماً خرّجتُ مع أبي قلتُ: يا أبتاه، وقّع في نفسي النّخلة، قال: ما منعك أن تقولها؟ لو كنت قلتها كان أحبّ إليّ من كذا وكذا، قال: ما منعني إلاّ آتي لم أرك ولا أبا بكرٍ تكلمتُها، فكرهتُ^(١).

٩٠- باب ما يجوز من الشعر والرّجز والحذاء وما يكره منه

وقوله: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾^(٢) أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٣٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿٣٧﴾ [الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧].

قال ابن عباس: في كل لغو يخوضون.

٦١٤٥- حدّثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزّهرّي، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن: أن مروان بن الحكم أخبره: أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره: أن أبي بن كعب أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة»^(٣).

٦١٤٦- حدّثنا أبو نعيم، حدّثنا سفيان، عن الأسود بن قيس، سمعتُ جندباً يقول: بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجرٌ، فعثر، فدميت إصبه، فقال:

«هل أنت إلاّ إصبعٌ دميت وفي سبيل الله ما لقيت»^(٤)

٦١٤٧- حدّثنا ابن بشار، حدّثنا ابن مهدي، حدّثنا سفيان، عن عبد الملك، حدّثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة ؓ، قال النبي ﷺ: «أصدق كلمة قالها الشاعر، كلمة لبيد:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم»^(٥).

(١) انظر طرفه في (٤٦٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٧٨٦) عن أبي اليمان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد.

(٣) انظر طرفه في (٢٨٠٢).

(٤) انظر طرفه في (٣٨٤١).

٦١٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَبَرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مَنِ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟ قَالَ: وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَرَلَّ يَتَخَدُّو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا افْتَقَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صَاحَ بِنَا أَتَيْنَا
وَبِالصَّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟» قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، فَقَالَ: «يَرْحُمَهُ اللَّهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ مَنِ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ أَمْتَعْتَنَا بِهِ، قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَا هُمْ، حَتَّى أَصَابَتْنَا مَحْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمَسَى النَّاسُ الْيَوْمَ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْ قَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمِ حُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرَقُوهَا وَاكْسِرُوهَا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مُهْرِيْقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ»، فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ، كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ، فَتَنَاوَلَ بِهِ يَهُودِيًّا لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابٌ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلْمَةُ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاحِبًا، فَقَالَ لِي: «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ! قَالَ: «مَنْ قَالَه؟» قُلْتُ: قَالَه فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَأَسِيدُ بْنُ الْحَضِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَّبَ مَنْ قَالَه، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ نَشَأَ بِهَا مِثْلَهُ»^(١).

(١) انظر طرفه في (٤١٩٦).

٦١٤٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ وَمَعَهُنَّ أُمُّ سَلِيمٍ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ! رُؤَيْدَكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ».

قال أبو قلابَةَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِعُضُكُم لَعَبْتُمُوهَا عَلَيْهِ، قَوْلُهُ: «سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(١).

٩١- باب هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ

٦١٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «فَكَيْفَ بِنَسَبِي؟» فَقَالَ حَسَّانُ: لِأَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ^(٢).

وعن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَهَبْتُ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تُسَبَّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِعُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم^(٣).

٦١٥١- حَدَّثَنَا أَصْبَعُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ الْهَيْثَمَ بْنَ أَبِي سِنَانٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي قِصَصِهِ يَذْكُرُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: «إِنَّ أَحَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ» يَعْنِي بِذَلِكَ ابْنَ رَوَاحَةَ، قَالَ:

وفينا رسول الله يتلوه كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات أن ما قال واقع

(١) أخرجه أحمد (١٢٩٣٥)، ومسلم (٢٣٢٣) (٧١) من طرق عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. وانظر

أطرافه في (٦١٦١، ٦٢٠٢، ٦٢٠٩، ٦٢١٠، ٦٢١١).

(٢) انظر طرفه في (٣٥٣١).

(٣) هو موصول بالإسناد السابق قبله. وانظر طرفه في (٣٥٣١).

يَبِيتُ يُجَافِي جَنَبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْكَافِرِينَ الْمَضَاجِعُ^(١)
تَابَعَهُ عَقِيلٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وقال الزُّبَيْدِيُّ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٦١٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ:
حَدَّثَنِي أَخِي، عَنِ سَلِيانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَيَقُولُ:
يَا أَبَا هُرَيْرَةَ نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنِ
رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ^(٢).

٦١٥٣ - حَدَّثَنَا سَلِيانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ؓ:
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَسَّانَ: «أَهْجُؤْهُمْ - أَوْ قَالَ: هَاجِؤْهُمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ»^(٣).

٩٢ - باب ما يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبَ عَلَى الْإِنْسَانِ الشُّعْرُ

حَتَّى يَصُدَّهُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ

٦١٥٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ
شِعْرًا»^(٤).

٦١٥٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا
صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا

(١) انظر طرفه في (١١٥٥).

(٢) انظر طرفه في (٤٥٣).

(٣) انظر طرفه في (٣٢١٣).

(٤) أخرجه أحمد (٤٩٧٥) عن إسحاق بن سليمان، عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي، بهذا الإسناد.

يَرِيه، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا»^(١).

٩٣- باب قول النبي ﷺ: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ»

و«عَقْرَى حَلْقَى»

٦١٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ أفلَحَ أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ اسْتَأْذَنَ عَلِيَّ بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا آذُنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةٌ أَبِي الْقَعِيسِ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَتُهُ قَالَ: «أَنْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَّكَ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ».

قال عُرْوَةُ: فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ^(٢).

٦١٥٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ، فَرَأَى صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَثِيْبَةً حَزِيْبَةً، لِأَنَّهَا حَاضَتْ، فَقَالَ: «عَقْرَى حَلْقَى - لُغَةٌ قُرَيْشٍ - إِنَّكَ لِحَابَسْتُنَا»، ثُمَّ قَالَ: «أَكُنْتِ أَفْضَتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» يَعْنِي: الطَّوَّافَ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَانْفِرِي إِذَا»^(٣).

٩٤- باب ما جاء في «رَعَمُوا»

٦١٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ:

(١) أخرجه أحمد (٧٨٧٤)، ومسلم (٢٢٥٧) (٧) من طريقين عن الأعمش، بهذا الإسناد.

قوله: «يَرِيه» من الوزي، أي: أن يأكل القبح جوفه، وقيل: المعنى: أن يصيب رثته، لأن الرثة إذا امتلأت قبحاً يحصل الهلاك.

(٢) انظر طرفه في (٢٦٤٤).

(٣) انظر طرفه في (٥٣٢٩).

ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيَةَ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيَةَ»، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثِنَايَ رَكَعَاتٍ، مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ أُجْرَتْهُ فَلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أُجْرْنَا مَنْ أُجْرْتِ يَا أُمَّ هَانِيَةَ». قَالَتْ أُمُّ هَانِيَةَ: وَذَلِكَ ضَحَى^(١).

٩٥- باب ما جاء في قول الرجل: ويلك

٦١٥٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ»^(٢).

٦١٦٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ لَهُ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ» فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ^(٣).

٦١٦١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ مَعَهُ غَلَامٌ لَهُ أَسْوَدٌ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ يَحْدُو، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(٤).

٦١٦٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَجُلًا عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، قَطَّعْتَ عُنُقَ

(١) انظر طرفه في (٣٥٧).

(٢) انظر طرفه في (١٦٩٠).

(٣) انظر طرفه في (١٦٨٩).

(٤) انظر طرفه في (٦١٤٩).

أَحْيِكَ - ثلاثاً - مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ»^(١).

٦١٦٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ وَالصَّحَّاحِ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ ذَاتَ يَوْمٍ قِسْمًا، فَقَالَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، قَالَ: «وَيْلَكَ، مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ اَعْدِلْ؟»، فَقَالَ عُمَرُ: ائْذَنْ لِي فَلَا ضَرْبَ عُنُقِهِ، قَالَ: «لَا، إِنْ لَهْ أَصْحَابًا يَخْفَرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمُرُوقِ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَضْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيئِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْثُ وَالِدَمَّ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ مِثْلُ تَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدْرَدِرُ».

قال أبو سعيد: أشهدُ لسمعتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنِّي كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ حِينَ قَاتَلَهُمْ، فَالْتُمِسَ فِي الْقَتْلِ فَاتَى بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ النَّبِيُّ ﷺ^(٢).

٦١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ، قَالَ: «وَيْحَكَ!» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «أَعْتِقْ رَقَبَةً» قَالَ: مَا أَجِدُهَا، قَالَ: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا» قَالَ: مَا أَجِدُ، فَاتَى بَعْرَقِي، فَقَالَ: «خُذْهُ فَتَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلَى غَيْرِ أَهْلِي؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَيْنَ طُنْبِي الْمَدِينَةِ أَحْوَجُ

(١) انظر طرفه في (٢٦٦٢).

(٢) انظر طرفه في (٣٦١٠).

مَنِّي، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، قَالَ: «خُذْهُ»^(١).

تَابَعَهُ يُوُسُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «وَيْلَكَ».

٦١٦٥- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ،

قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه:

أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: «وَيْحَكَ إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ،

فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ

مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا»^(٢).

٦١٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «وَيْلَكُمْ - أَوْ: وَيَحْكُمُ، قَالَ شُعْبَةُ: شَكَ هُوَ - لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ

بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٣).

وَقَالَ النَّضْرُ، عَنِ شُعْبَةَ: «وَيَحْكُمُ».

وَقَالَ عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِيهِ: «وَيْلَكُمْ، أَوْ: وَيَحْكُمُ»^(٤).

٦١٦٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ

أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ: «وَيْلَكَ وَمَا

أَعَدَدْتُ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتُ»

(١) انظر طرفه في (١٩٣٦).

قوله: «طُنْبِي الْمَدِينَةُ» أي: ناحيتها، وأصل الطنب: الجبل الذي تشد به الخيمة، فاستعير للطرف من الناحية.

(٢) انظر طرفه في (١٤٥٢).

(٣) انظر طرفه في (٤٤٠٣م).

(٤) وصله البخاري في (٤٤٠٢).

فقلنا: ونحن كذلك؟ قال: «نعم»، ففرحنا يومئذ فرحاً شديداً، فمَرَّ غلامٌ للمغيرة، وكان من أقراني، فقال: «إن أُخِّرَ هذا فلن يُدرِكه الهرمُ حتى تقوم الساعة»^(١).

واختصره شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، سمعتُ أنساً، عن النبي ﷺ.

٩٦- باب علامة حُبِّ الله عز وجل

لقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

٦١٦٨- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ

أبي وائلٍ، عن عبد الله، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٢).

٦١٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، قَالَ:

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله كيف تقولُ في رجلٍ أحبَّ قوماً ولم يُلحَقْ بهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٣).

تَابَعَهُ جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ وَسَلِيمَانُ بْنُ قَرْمٍ وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦١٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ أَبِي

موسى، قال: قيل للنبي ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يُلْحَقْ بِهِمْ؟ قال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (١٢٩٩٣)، ومسلم (٢٩٥٣) (١٣٩) من طريق عفان بن مسلم الصنفار، عن همام، بهذا الإسناد. واقتصر مسلم على قصة الغلام.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٩) (١٦٤) من طرق عن قتادة، به دون قصة الغلام. وانظر طرفه في (٣٦٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٤٠) عن بشر بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٣٧١٨) عن محمد بن جعفر، به. وانظر طرفه في (٦١٦٩).

(٣) انظر ما قبله.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٥٥٥) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٤١) من طريقين عن الأعمش، به.

تَابَعَهُ أَبُو معاويةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ.

٦١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سالمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رجلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: متى السَّاعَةُ يا رسولَ الله؟ قال: «ما أعددتُ لها؟» قال: ما أعددتُ لها من كثيرِ صلاةٍ ولا صومٍ ولا صدقةٍ، ولكنتي أُحِبُّ اللهَ ورسولَهُ، قال: «أنتَ مع مَنْ أَحَبَّبتُ»^(١).

٩٧- باب قولِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: اخسأ

٦١٧٢- حَدَّثَنَا أبو الوليدِ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ، سمعتُ أبا رجاءٍ، سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال رسولُ الله ﷺ لابنِ صائِدٍ: «قد خَبَأْتُ لَكَ خَبيثاً فما هو؟» قال: الدُّخُّ، قال: «اخسأ».

٦١٧٣- حَدَّثَنَا أبو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي سالمُ بْنُ عبدِ الله، أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ انطَلَقَ مع رسولِ الله ﷺ في رَهْطٍ من أصحابه قَبَلَ ابنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مع الغِلْمَانِ في أَطْمِ بني مِغَالَةَ، وقد قَارَبَ ابنُ صَيَّادٍ يومئذِ الحُلْمَ، فلم يَشْعُرْ حَتَّى صَرَبَ رسولُ الله ﷺ ظَهْرَهُ بيده، ثمَّ قال: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟» فنظَرَ إليه فقال: أشْهَدُ أَنَّكَ رسولُ الأُمِّيِّينَ، ثمَّ قال ابنُ صَيَّادٍ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟ فَرَضَهُ النَّبِيُّ ﷺ ثمَّ قال: «أَمَنْتُ باللهِ ورُسُلِهِ»، ثمَّ قال لابنِ صَيَّادٍ: «ماذا تَرَى؟» قال: يَأْتِينِي صَادِقٌ وكاذِبٌ، قال رسولُ الله ﷺ: «خُلِطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ» قال رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي خَبَأْتُ لَكَ خَبيثاً» قال: هو الدُّخُّ، قال: «اخسأ فلن تَعْدُوَ قَدْرَكَ» قال عمرُ: يا رسولَ الله أَتَأذَنُ لي فيه أَضْرِبُ عُنُقَهُ، قال رسولُ الله ﷺ:

(١) أخرجه مسلم (٢٦٣٩) (١٦٤) من طريق عثمان بن جبلة، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٢٧٦٢) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد، به. وانظر طرفه في (٣٦٨٨).

«إِنْ يَكُنْ هُوَ لَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»^(١).

٦١٧٤ - قال سالم^(٢): فسمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يقولُ: انطلقَ بعدَ ذلكَ رسولُ الله ﷺ وأبِيُّ بنُ كَعْبِ الأنصاريُّ، يُؤمَّانِ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَحْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَّجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ - أَوْ: رَمْرَمَةٌ - فَرَأَتْ أُمَّ ابْنِ صَيَّادِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيُّ صَافٍ - وَهُوَ اسْمُهُ - هَذَا مُحَمَّدٌ، فَتَنَاهَى ابْنَ صَيَّادٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ»^(٣).

٦١٧٥ - قال سالم^(٤): قال عبدُ الله: قامَ رسولُ الله ﷺ في النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي أَنْذِرُكُمْوه، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلِكُنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»^(٥).

٩٨ - باب قول الرجل: مرحباً

وقالت عائشة: قال النبي ﷺ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: «مَرْحَباً بِابْتِنِي»^(٦).

وقالت أمُّ هانئ: جئتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَرْحَباً بِأُمَّ هَانِئٍ»^(٧).

٦١٧٦ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَقَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) انظر طرفه في (١٣٥٤).

(٢) هو موصول بالإسناد السابق.

(٣) انظر طرفه في (١٣٥٥).

(٤) هو موصول بالإسناد السابق.

(٥) انظر طرفه في (٣٠٥٧).

(٦) وصله البخاري في (٣٦٢٣).

(٧) وصله البخاري في (٣٥٧).

«مَرَحَبًا بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى» فقالوا: يا رسول الله، إنا حيٌّ من ربيعة، وبيننا وبينك مَضْرٌ، وإنا لا نصلُ إليك إلا في الشهرِ الحرامِ، فمُرنا بأمرٍ فصلٍ ندخلُ به الجنةَ، وتدعو به من وراءنا، فقال: «أربعٌ وأربعٌ: أقيموا الصلاةَ، وآتوا الزكاةَ، وصوموا^(١) رَمَضانَ، وأعطوا حُمسَ ما غَنِمْتُمْ، ولا تَشْرَبُوا في الدُّبَاءِ، والْحَنْتَمِ والنَّقِيرِ، والمزَفَّتِ^(٢)».

٩٩- باب ما يُدعى النَّاسُ بأبائهم

٦١٧٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الغادرُ يُرْفَعُ له لواءٌ يومَ الْقِيَامَةِ، يُقالُ: هذه غَدْرَةُ فلانِ بنِ فلانٍ»^(٣).

٦١٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الغادرَ يُنْصَبُ له لواءٌ يومَ الْقِيَامَةِ، فيُقالُ: هذه غَدْرَةُ فلانِ بنِ فلانٍ»^(٤).

١٠٠- باب لا يَقُلُ: «حَبَبْتُ نَفْسِي»

٦١٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عَنْ هِشامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا يَقولَنَّ أَحَدُكُمْ: حَبَبْتُ نَفْسِي، ولكنَّ لِيَقُلُ: لَقَسْتُ نَفْسِي»^(٥).

(١) هكذا لأبي ذرِّ الهروي، ولغيره: وصومُ رمضان.

(٢) انظر طرفه في (٥٣).

(٣) انظر طرفه في (٣١٨٨).

(٤) أخرجه أحمد (٥١٩٢)، ومسلم (١٧٣٥) (١٠) من طريقين عن عبد الله بن دينار، بهذا الإسناد. وانظر

ما قبله.

(٥) أخرجه مسلم (٢٢٥٠) عن ابن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٤٢٤٤)، ومسلم (٢٢٥٠) من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. =

٦١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: حَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي»^(١).
تَابِعَهُ عَقِيلٌ.

١٠١- بَابُ لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ

٦١٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(٢).
٦١٨٢- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْمُوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا: خِيَبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٣).

١٠٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»

وقد قال: «إِنَّا الْمُفْلِسُ الَّذِي يُفْلِسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».
كقوله: «إِنَّا الصَّرَعَةُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْعَضْبِ»^(٤).
كقوله: «لَا مُلْكَ إِلَّا لِلَّهِ» فَوَصَفَهُ بِانْتِهَاءِ الْمُلْكِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمُلُوكَ أَيْضاً فَقَالَ: «إِنَّ الْمُلُوكَ

= قوله: «حَبِثْتُ»: بضم الباء.

وقوله: «لَقِسْتُ»: بكسر القاف، قيل: معناهما واحد، وإنما كره لفظ الحبث.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥١) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٤٦) (١) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٧٢٤٥) عن سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب الزهري، به. وانظر طرفه في (٤٨٢٦).

(٣) أخرجه أحمد (٧٥١٨) عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٤) وصله البخاري في (٦١١٤) بنحوه من حديث أبي هريرة.

إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا ﴿﴾ [النمل: ٣٤].

٦١٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُونَ: الْكَرْمُ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»^(١).

١٠٣- باب قول الرجل: فداك أبي وأمي

فيه الزبير عن النبي ﷺ^(٢).

٦١٨٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَفِيَانَ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفَدِّي أَحَدًا، غَيْرَ سَعْدٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» أَظْنَهُ يَوْمَ أَحَدٍ^(٣).

١٠٤- باب قول الرجل: جعلني الله فداك

وقال أبو بكر للنبي ﷺ: فديناك بآبائنا وأمهاتنا^(٤).

٦١٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ مُرَدِفُهَا عَلَى رِجْلَيْهِ، فَلَمَّا كَانُوا بَعْضَ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَضَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَأَنَّ أَبَا طَلْحَةَ - قَالَ: أَحْسِبُ - اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ»، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى

(١) أخرجه أحمد (٧٢٥٧)، ومسلم (٢٢٤٧) (٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦١٨٢).

(٢) وصله البخاري في (٣٧٢٠)، وفيه قال النبي ﷺ للزبير: «فداك أبي وأمي».

(٣) انظر طرفه في (٢٩٠٥).

قوله: «أظنه يوم أحد» ورد الجزم بأنه كذلك في باب غزوة أحد برقم (٤٠٥٩).

(٤) وصله البخاري في (٣٩٠٤).

وجِهه، فَقَصَدَ قَصْدَهَا، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا، فَزَكِيَا، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بَظَهْرِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ^(١).

١٠٥ - باب أَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٦١٨٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا كِرَامَةَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ»^(٢).

١٠٦ - باب قولِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي»

قاله أنس عن النبي ﷺ^(٣).

٦١٨٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالُوا: لَا تَكْنِيهِ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي»^(٤).

٦١٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي»^(٥).

٦١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالُوا: لَا تَكْنِيكَ بِأَبِي الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَسْمِ ابْنَكَ

(١) انظر طرفه في (٣٠٨٥).

(٢) انظر طرفه في (٦١٨٦).

(٣) وصله البخاري في (٢١٢١).

(٤) انظر طرفه في (٣١١٤).

(٥) انظر طرفه في (٣٥٣٩).

عبد الرحمن^(١).

١٠٧- باب اسم الحزن

٦١٩٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ» قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّيْتَنِي بِهِ. قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: فَهَذَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ^(٢).

٦١٩٠م- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمَحْمُودٌ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ... بهذا.

١٠٨- باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه

٦١٩١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنِ سَهْلٍ قَالَ: أَتَيْتُ بِالْمُنْدَرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْدِهِ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَشِيءَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بَابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ فَخْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الصَّبِيُّ؟» فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلْبَانَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا اسْمُهُ؟» قَالَ: فُلَانٌ، قَالَ: «وَلَكِنْ أَسْمِهِ الْمُنْدَرُ»، فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْدَرُ^(٣).

٦١٩٢- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تُرَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ^(٤).

٦١٩٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ:

(١) انظر طرفه في (٦١٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٦٧٣) عن عبد الرزاق بن همام، بهذا الإسناد. وانظر طرفه فيما بعده و(٦١٩٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٤٩) (٢٩) من طريق سعيد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

قوله: «قلبانها» أي: صرفناه ورَجَعْنَاهُ إِلَى الْبَيْتِ.

(٤) أخرجه أحمد (٩٩١٤)، ومسلم (٢١٤١) (١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

أخبرني عبد الحميد بن جُبَيْر بن شَيْبَةَ، قال: جَلَسْتُ إلى سَعِيدِ بنِ المَسِيَّبِ، فحدَّثني أَنَّ جَدَّهُ حَزَنًا قَدِمَ على النَبِيِّ ﷺ، فقال: «ما اسمُكَ؟» قال: اسمي حَزَنٌ، قال: «بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ» قال: ما أنا بمُعَيَّرٍ اسماً سَمَّاهُ أَبِي.

قال ابنُ المَسِيَّبِ: فما زالتْ فينا الحَزُونَةُ بعدُ^(١).

١٠٩- بابٌ مَنْ سَمَّى بِأَسْمَاءِ الأنبياءِ

وقال أنسٌ: قَبَّلَ النَبِيُّ ﷺ إبراهيمَ؛ يعني: ابنَه^(٢).

٦١٩٤- حَدَّثَنَا ابنُ نَميرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قُلْتُ لابنِ أَبِي أَوْفَى: رأيتَ إبراهيمَ ابنَ النَبِيِّ ﷺ؟ قال: ماتَ صغيراً، ولو قُضِيَ أَنْ يكونَ بعدَ مُحَمَّدٍ ﷺ نبيٌّ عاشَ ابنُه، ولكن لا نبيَّ بعده.

٦١٩٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن عَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ، قال: سمعتُ البراءَ قال: لَمَّا ماتَ إبراهيمُ عليه السَّلَامُ، قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ لَهُ مَرَضِعاً في الجَنَّةِ»^(٣).

٦١٩٦- حَدَّثَنَا آدمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن حُصَيْنِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن سالمِ بنِ أَبِي الجَعْدِ، عن جابِرِ بنِ عَبْدِ الله الأنصاريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَمُّوا باسمي، ولا تَكْتُمُوا بكنيتي، فإنَّما أنا قاسمٌ أقسمُ بينكم»^(٤).
ورَوَاهُ أنسٌ، عن النَبِيِّ ﷺ^(٥).

٦١٩٧- حَدَّثَنَا موسى بنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِنٍ، عن أَبِي صالحٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عن النَبِيِّ ﷺ قال: «سَمُّوا باسمي ولا تَكْتُمُوا بكنيتي، ومَنْ

(١) انظر طرفه في (٦١٩٠).

(٢) وصله البخاري في (١٣٠٣).

(٣) انظر طرفه في (١٣٨٢).

(٤) انظر طرفه في (٣١١٤).

(٥) وصله البخاري في (٢١٢٠).

رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ صُورَتِي، وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

٦١٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: وَوَلَدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكَنِي بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ. وَكَانَ أَكْبَرَ وَوَلَدَ أَبِي مُوسَى^(٢).

٦١٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ^(٣).

رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٤).

١١٠- باب تسمية الوليد

٦٢٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ ابْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلِّمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سَنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ»^(٥).

١١١- باب مَنْ دَعَا صَاحِبَهُ فَتَقَصَّ مِنْ اسْمِهِ حَرْفًا

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»^(٦).

٦٢٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلْمَةَ

(١) انظر طرفه في (١١٠).

(٢) انظر طرفه في (٥٤٦٧).

(٣) انظر طرفه في (١٠٤٣).

(٤) وصله البخاري في (١٠٦٣).

(٥) انظر طرفه في (٤٥٦).

(٦) وصله البخاري في (٥٣٧٥).

ابن عبد الرحمن، أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائش، هذا جبريل يُقرئك السلام» قلت: وعليه السلام ورحمة الله، قالت: وهو يرى ما لا تَرَى^(١).

٦٢٠٢- حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أيوبٌ، عن أبي قلابَةَ، عن أنسٍ ﷺ قال: كانت أمُّ سَلِيمٍ في الثَّقَلِ، وأنجِشَةُ غلامُ النبي ﷺ يسوقُ بهنَّ، فقال النبي ﷺ: «يا أنجِشُ، رُوَيْدَكَ سَوْفَكَ بالقواريرِ»^(٢).

١١٢- باب الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل

٦٢٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عبد الوارثِ، عن أبي التَّيَّاحِ، عن أنسٍ قال: كان النبي ﷺ أحسنَ الناسِ خلقاً، وكان لي أخ يُقالُ له: أبو عُمَيْرٍ، قال: أحسبُه فطيمٌ، وكان إذا جاء قال: «يا أبا عُمَيْرِ، ما فعلَ النُّعَيْرُ؟» نُعْرٌ كان يلعبُ به.

فربما حَصَرَ الصلاةَ وهو في بيتنا فيأمرُ بالبِساطِ الذي تحته، فيكسُّ ويُنصَحُ، ثمَّ يَقُومُ ونقومُ خلفه فيصلي بنا^(٣).

١١٣- باب التكني بأبي ثراب، وإن كانت له كنية أخرى

٦٢٠٤- حَدَّثَنَا خالد بن مخلد، حَدَّثَنَا سليمانُ، قال: حَدَّثَنِي أبو حازم، عن سهلِ بنِ سعدٍ قال: إن كانت أحبُّ أسماءِ عليٍّ ﷺ إليه لأبو ثرابٍ، وإن كان ليفرحُ أن يُدعى بها، وما سمَّاه أبو ثرابٍ إلا النبي ﷺ، غاصبَ يوماً فاطمةَ فخرجَ فاضطجعَ إلى الجدارِ إلى المسجدِ، فجاءه النبي ﷺ يتبعه، فقال: هو ذا مُضطجعٌ في الجدارِ، فجاءه النبي ﷺ وامتلاًَّ ظهره

(١) انظر طرفه في (٣٢١٧).

(٢) انظر طرفه في (٦١٤٩).

(٣) انظر طرفه في (٦١٢٩).

ثُراباً، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمَسُّحُ الثُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ وَيَقُولُ: «اجْلِسْ يَا أَبَا ثُرَابٍ»^(١).

١١٤- باب أَبْغَضِ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ

٦٢٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْنَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاِكِ»^(٢).

٦٢٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً قَالَ: «أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ». وَقَالَ سَفِيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ: «أَخْنَعُ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْأَمْلاِكِ»^(٣).

قال سفيان: يقول غيره: تفسيره شاهان شاه^(٤).

١١٥- باب كُنْيَةِ الْمُشْرِكِ

وقال مسور: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِلَّا أَنْ يَرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ»^(٥).

(١) انظر طرفه في (٤٤١).

(٢) أخرجه أحمد (٧٣٢٩) - وعنه مسلم (٢١٤٣) (٢٠) - عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

قوله: «أخني» وفي الرواية التالية: «أخنع» أي: أشد ذلاً وصغاراً، وقيل: هو بمعنى: أفجر، وهو بمعنى: أخبث، أي: أكذب الأسماء، وقيل: أفيح.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) هو موصول بالإسناد السابق.

قوله: «يقول غيره» أي: غير أبي الزناد.

وقوله: «تفسيره: شاهان شاه» قال الحافظ في «الفتح»: تعجب بعض الشراح من تفسير سفيان بن عيينة اللفظ العربي باللفظة الأعجمية، وأنكر ذلك آخرون، وهو غفلة منهم عن مراده، وذلك أن لفظ «شاهان شاه» كان قد كثر التسمية به في ذلك العصر، فنبه على أن الاسم الذي ورد الخبر بدمه لا ينحصر في «ملك الأملاك» بل كل ما أدى معناه بأي لسان كان فهو مراد بالدم.

(٥) وصله البخاري في (٥٢٣٠).

٦٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنِ سَلِيانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَذَكِيئَةٌ، وَأَسَامَةُ وِرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي حَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَا حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ سَلُولٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأوثَانِ وَالْيَهُودِ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَرَّ ابْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ وَقَالَ: لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ وَقَفَ، فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنُ سَلُولٍ: أَيُّهَا الْمَرْءُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاغْشِنَا فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَشَاوَرُونَ، فَلَم يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْفِضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَابَّتَهُ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ - يَرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي - قَالَ: كَذَا وَكَذَا»، فَقَالَ سَعْدُ ابْنُ عُبَادَةَ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ وَيُعَصَّبُوهَ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أُعْطَاكَ سَرِقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمَشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَضْرِبُونَ عَلَى الْأَذَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَسْتُمْ مَعَكُمْ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، وَقَالَ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البقرة: ١٠٩]، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَوَّلُ فِي الْعَفْوِ عَنْهُمْ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ حَتَّى إِذْنُ لَهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهَا مَنْ قَتَلَ مِنْ صُنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةِ

قُرَيْشٍ، فَقَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَنْصُورِينَ غَانِمِينَ، مَعَهُمْ أُسَارَى مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةَ قُرَيْشٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي بِنِ سَلُولَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمَشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمُوا^(١).

٦٢٠٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ بَشِيءٌ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْطُوكَ وَيَعْضِبُ لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، هُوَ فِي صَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

١١٦- بَابُ الْمَعَارِضِ مَنْدُوحَةٌ^(٣) عَنِ الْكَذِبِ

وَقَالَ إِسْحَاقُ: سَمِعْتُ أَنَسًا: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ: كَيْفَ الْغَلَامُ؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هَذَا نَفْسُهُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاحَ. وَظَنَّ أَنَّهَا صَادِقَةٌ^(٤).

٦٢٠٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَحَدَا الْحَادِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْفُقْ يَا أَنْجَشَةُ، وَيَحَاكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(٥).

٦٢١٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ غَلَامٌ يَحْدُو بِهِنَ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤَيْدُكَ يَا أَنْجَشَةُ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

(١) انظر طرفه في (٤٥٦٦).

(٢) انظر طرفه في (٣٨٨٣).

(٣) مندوحة، أي: فسحة ومتسع، والمعنى: أن في المعارض من الاتساع ما يغني عن الكذب.

(٤) وصله البخاري في (١٣٠١).

(٥) انظر طرفه في (٦١٤٩).

قال أبو قلابة يعني: النساء^(١).

٦٢١١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

قال: كان للنبي ﷺ حادٍ يُقال له: أَنْجَشُهُ، وكان حَسَنَ الصَّوْتِ، فقال له النبي ﷺ: «رُؤَيْدُكَ يَا أَنْجَشُهُ لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ».

قال قَتَادَةُ: يعني: صَعَفَةَ النَّسَاءِ^(٢).

٦٢١٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قال: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ قال: كان بالمدينة فَرَعٌ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً لِأَبِي طَلْحَةَ، فقال: «ما رأيانا من شيء، وإن وجدناه لَبَحْرًا»^(٣).

١١٧- باب قول الرجل للشيء: ليس بشيء

وهو ينوي أنه ليس بحق

وقال ابن عباس: قال النبي ﷺ للقبرين: «يُعَذَّبَانِ بِلَا كَبِيرٍ وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ»^(٤).

٦٢١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قال ابن

شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ليسوا بشيء» قالوا: يا رسولَ الله، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أحياناً بالشيء يكون حقاً؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «تلك الكلمة من الحقِّ يَحْطِفُهَا الْجَنِّيُّ، فَيَقْرُأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ كَذِبَةٍ»^(٥).

(١) انظر ما قبله.

(٢) أخرجه أحمد (١٣٦٤٢)، ومسلم (٢٣٢٢٣) (٧٣) من طرق عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد. وانظر سابقه.

(٣) انظر طرفه في (٢٦٢٧).

(٤) وصله البخاري في (٢١٦).

(٥) انظر طرفه في (٣٢١٠).

١١٨- باب رَفَعِ الْبَصَرَ إِلَى السَّمَاءِ

وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْآيَاتِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾

[الغاشية: ١٧- ١٨].

وقال أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن عائشة: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ (١).

٦٢١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الْوَحْيُ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَزَفَعْتُ بَصْرِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» (٢).

٦٢١٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَتُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهَا، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْآخِرِ - أَوْ بَعْضُهُ - قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] (٣).

١١٩- باب نَكَتِ الْعُودِ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ

٦٢١٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَذَهَبَتْ إِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ

(١) وصله البخاري في (٤٤٥١).

(٢) انظر طرفه في (٤).

(٣) انظر طرفه في (٤٥٦٩).

بالجنة» فإذا عمر، ففتحت له وبشّرتُه بالجنة، ثم استفتَح رجلٌ آخرُ، وكان مُتَكِنًا فجلس، فقال: «افتح وبشّره بالجنة على بلوى تُصيبه، أو: تكون» فذهبتُ فإذا عثمانُ، ففتحتُ له وبشّرتُه بالجنة، فأخبرته بالذي قال، قال: الله المُستعان^(١)

١٢٠- بابُ الرَّجُلِ يَنْكُتُ الشَّيْءَ بِيَدِهِ فِي الْأَرْضِ

٦٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيحَانَ وَمَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي جِنَازَةٍ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ الْأَرْضَ بَعُودٍ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ فُرِعَ مِنْ مَقْعَدِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ» فَقَالُوا: أَفَلَا تَنْكُلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَّ﴾ [الآية [الليل: ٥]]»^(٢).

١٢١- بابُ التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ

٦٢١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرِ؟ - يَرِيدُ بِهِ أَزْوَاجَهُ حَتَّى يُصَلِّيْنَ - رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ»^(٣).

وقال ابنُ أبي ثورٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن عمرَ قال: قلتُ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم: طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قال: «لا» قلتُ: اللهُ أَكْبَرُ^(٤).

٦٢١٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سَلِيحَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

(١) انظر طرفه في (٣٦٩٣).

(٢) انظر طرفه في (١٣٦٢).

(٣) انظر طرفه في (١١٥).

(٤) وصله البخاري في (٨٩).

الحسين، أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، فِي الْعَشْرِ الْعَوَابِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنْ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرَّ بِهَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَفَدَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ» قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قَلْبِكُمَا»^(١).

١٢٢- باب النهي عن الحذف

٦٢٢٠- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ صُهَبَانَ الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْفَلٍ الْمُرَزِيِّ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ»^(٢).

١٢٣- باب الحمد للعاطس

٦٢٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا سَلِيَانُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «هَذَا حَمْدُ اللَّهِ، وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ»^(٣).

١٢٤- باب تسمية العاطس إذا حمد الله

٦٢٢٢- حَدَّثَنَا سَلِيَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ ؓ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَمَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَسْمِيَةِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي،

(١) انظر طرفه في (٢٠٣٥).

(٢) انظر طرفه في (٤٨٤١).

(٣) أخرجه أحمد (١١٩٦٢)، ومسلم (٢٩٩١) من طرق عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٢٢٥).

وَرَدَّ السَّلَامَ، وَنَصَرَ الْمَظْلُومَ، وَإِبْرَارَ الْمُقْسِمِ.

وَمَهَانَا عَنْ سَبْعٍ عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ - أَوْ قَالَ: حَلَقَةِ الذَّهَبِ - وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ،
وَالسُّنْدُسِ، وَالْمَيَاثِرِ^(١).

١٢٥- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَطَاسِ

وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّثَاؤُبِ

٦٢٢٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبَرِيُّ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ، وَيُكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا
عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُسَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّهَا هُوَ مِنَ
الشَّيْطَانِ، فَلْيُرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا، صَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ»^(٢).

١٢٦- بَابُ إِذَا عَطَسَ كَيْفَ يُسَمَّتُ

٦٢٢٤- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ
فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ، أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ،
فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمِ»^(٣).

١٢٧- بَابُ لَا يُسَمَّتُ الْعَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ

٦٢٢٥- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَسَمَّتَ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُسَمِّتِ
الْآخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمَّتَ هَذَا وَلَمْ تُسَمِّتْنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَلَمْ

(١) انظر طرفه في (١٢٣٩).

(٢) انظر طرفه في (٣٢٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (٨٦٣١) عن حُجَّانِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونِ، هَذَا الْإِسْنَادُ.

تَحْمَدِ اللّٰهَ»^(١).

١٢٨- بابٌ إِذَا تَنَآوَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ

٦٢٢٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّنَآؤِبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّنَآؤِبُ فَإِنَّهَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَآؤَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَآؤَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ»^(٢).

(١) انظر طرفه في (٦٢٢١).

(٢) انظر طرفه في (٣٢٨٩).